



المملكة العربية السعودية  
وزارة التعليم  
جامعة طيبة  
تعليم عن بعد  
دراسات إسلامية

# ملخص تاريخ التشريع

( ISLSM121)

مستوى ١

# الوحدة الأولى

## تعريف تاريخ التشريع الإسلامي

### تعريف كلمة التاريخ

يراد بالتاريخ تعريف الوقت

وعلم التاريخ يتضمن ذكر الوقائع واوقاتها وما جرى فيها من احداث واثرها فى حياة الناس

### تعريف كلمة التشريع

التشريع فى اللغة :

مأخوذ من شرعَ و الشريعة استعملها العرب فى الطريقة المستقيمة ، وتأتى كذلك بمعنى الدين والملة ، وقيل الشريعة ما شرعه الله لعباده

### تعريف كلمة الإسلامى :

مأخوذ من الاسلام ، والاسلام هو الاستسلام والانقياد لله تعالى بالطاعة بامثال او امره واجتناب نواهيه

### والشريعة الاسلامية فى الاصطلاح :

ما شرعه الله تعالى لعباده من العقائد والعبادات والاخلاق والمعاملات ونظم الحياة لتحقيق السعادة فى الدنيا والآخرة

### تعريف تاريخ التشريع الإسلامى اصطلاحاً :

مرحل تطور التشريع الإسلامى وحياة رجاله ، وما قدموه من نتاج فكرى لخدمة هذا العلم والنهوض به

### تعريف القانون :

يطلق على مجموعة القواعد والمبادئ والانظمة التى يضعها اهل الراى فى امة لتنظيم الحياة الاجتماعية والاقتصادية استجابة لمتطلبات الجماعة وسدا للحاجة

فالقانون يختلف من امة لأمة

و " القانون " كلمة يونانية الاصل بمعنى القاعدة، ودخلت الى اللغة العربية ولم يستعملها علماء المسلمين فى العصور الاوى بمعنى الشرع او الحكم الشرعى

### الفرق بين التشريع السماوى والقانون الوضعى

ذكر عبد القادر عودة مجموعة من الفروق اهمها :

- 1- القانون الوضعى تنظيم بشرى من صنع الناس فلا يقرن بالتشريع السماوى
- 2- الذين يضعون القانون الوضعى بشر ، يخضعون للأهواء التى تحيد بهم عن الحق ، فتكون القوانين الوضعية عرضة للتغيير والتبديل، أما التشريع السماوى فهو وحى منزله عن ذلك كله وهو ثابت لا يتغير ولا يتبدل
- 3- القانون الوضعى نظام محدد القواعد ، يلبي حاجة الجماعة لتنظيم حياتهم الحاضرة ويتطور بتطورها ، أما التشريع السماوى فإنه يولد متكاملًا وافيا بمطالب الحياة



- ٤- القانون الوضعي قواعد مؤقتة لحياة خاصة فى عصر معين ، فهى فى حاجة للتبديل والتغيير كلما تطورت الجماعة ، أما قواعد الشريعة الاسلامية فهى قواعد ثابتة مستقرة تسد حاجة الجماعة وهى صالحة لكل زمان ومكان
- ٥- القانون الوضعي لايتناول سوى المعاملات المدنية ، فلا اعتبار للعقيدة الدينية التى العبد بربه ، أما الشريعة الاسلامية فهى تتناول الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وعالم الغيب ، فبين صلة العبد بربه ، وتنظم الحياة المختلفة فى شتى مرافقها
- ٦- القانون الوضعي يهمل المسائل الاخلاقية ، فتقتصر المخالفة فيه على ما فيه ضرر مباشر للأفراد أو اخلال بأمن او النظام العام ، اما الشريعة الاسلامية فهى شريعة اخلاقية ، حثت على الفضائل الانسانية والمثل العليا أثنت على مكارم الاخلاق
- ٧- تفتقد القوانين الوضعية سلطتها على النفس الانسانية لان سلطة العقوبة وحدها لا تكفى لردع المجرم ، أما الشريعة الاسلامية فهى تنبثق من فكرة الحلال والحرام والايمان بالدار الآخر والضمير الإنساني ، ليكون رقيباً على المسلم فى السر والعلن ، يخشى عقاب الله الاخرى اكثر من خشيته للعقاب الدنيوى

### أهمية دراسة تاريخ التشريع والفقہ الإسلامي

- تبرز أهمية دراسة التشريع الإسلامي من خلال ما يلى :-
- ١- ان التشريع الإسلامي يتناول الحياة الاسلامية فى اخص عناصر مقوماتها ، حيث كانت شريعة الاسلام هي القاعدة التي اقيم عليها بناء امته والمنطلق الذى ارتكزت عليه حضارتها
- ٢- أن الفقہ الإسلامي لم يعد قاصراً على الاحكام الفرعية فى العبادات والمعاملات ، ولكنه اصبح مهجا متكاملًا فى شعب الحياة كلها ، فى العقيدة والحياة والاجتماع .....
- ٣- إن الناس رأوا فى التشريع الإسلامي النموذج الامثل فى الحضارة الانسانية فى أوج عظمتها - تصورا للحياة وفهما لرسالتها والعمل لخير الدنيا والآخر
- ٤- ان حركات الاصلاح والتقدم الإسلامي التى يحاول بها المسلمون المصلحون التجديد تبتدىء من الفقہ فهو يمثل الاسلام التاريخي وهم يريدون الرجوع للإسلام الاول

### ادوار التشريع الاسلامي ومراحله

اختلف الباحثون المعاصرون فى تقسيم ادوار التشريع والفقہ الإسلامي بالنظر الى اعتبارات مختلفة :-

- الاعتبار الاول : مراعاة النشأة والتطور والقوة والضعف فى الفكر الاسلامي ، والتي مر بها التشريع والفقہ الاسلامي الى عدة ادوار :-
- الدور الاول فى عهد النبي وعهد الخلفاء الراشدين
- الدور الثانى الدور التأسيسي للفقہ ، ويشمل العمل الفقهي فى العصر الاموي ، والحديث عن مدرسة الحجاز والعراق
- الدور الثالث : دور النهضة الفقهيّة ، ويتمثل ذلّ بتأسيس المذاهب ، وتدوين الحديث والفقہ
- الدور الرابع : دور التقليد وسد باب الاجتهاد بعد استقرار المذاهب
- الدور الخامس : دور اليقظة الفقهيّة وحركة الاصلاح الديني فى الوقت الحاضر لفتح باب الاجتهاد



الاعتبار الثاني : مراعاة الاحداث السياسية والاجتماعية التي كان لها أثر في الفقه الاسلامي ، فيقسمونه الى عدة ادوار :-

الدو الاول عهد التشريع :- التشريع في عهد النبي - يبدأ من البعثة النبوية الى وفاة الرسول ١١ هجرية

الدور الثاني :الدور الفقهي الاول – التشريع في عهد الخلفاء الراشدين – الفقه في عصر الخلفاء الراشدين ، ويبدأ من ١١ الى ٤٠ هجرية

الدور الفقهي الثاني : التشريع من نهاية عهد الخلفاء الراشدين الى اوائل القرن الثاني – الفقه في عصر صغار الصحابة وكبار التابعين الى اوائل القرن الثاني الهجري من ٤١-١٠٠ هجرية

الدور الفقهي الثالث : التشريع – الفقه – من اوائل القرن الثاني الى منتصف القرن الرابع الهجري –عصر ائمة الفقه الاسلامي- من سنة ١٠١ – ٣٢٠ هجرية

الدور الفقهي الرابع : الفقه في منتصف الرابع الهجري الى سقوط بغداد من ٣٢٠ – ٦٥٦ هجرية

الدور الفقهي الخامس : من منتصف القرن السابع الى نهاية القرن التاسع

الدور الفقهي السادس : التشريع من اوائل القرن العاشر الى الوقت الحاضر



## الوحدة الثانية ( حالة العرب والعالم قبل البعثة )

### حالة العرب والعالم قبل البعثة

ساد العالم قبل البعثة دولتان كبيرتان هما الفرس والروم وكانتا على مقربة من جزيرة العرب  
\* اما الفرس :

فقد تعاقب عليها الاكاسرة، وقد بنوا لانفسهم حضارة سميت بالحضارة الفارسية ، وكانت آخر دولة حكمت الفرس قبل الاسلام الدولة " الساسانية " وقد اشتهروا بعبادة المظاهر الطبيعية كالنار ،

ويرى الفرس ان للعالم اصلين او الالهين هما اصل الخير وهو النور واصل الشر وهو الظلمة ، ولكل من الاصلين قدرة على الخلق والايجاد

وكان للفرس قانون فى عهد الدولة الساسانية تضمن الاحوال الشخصية وبعض الشؤون العامة  
\* اما الروم

فكان يحكمها القياصرة ، وقد قامت حضارتها على الفلسفة النظرية والجدل المنطقى اليونانى ثم الرومانى ، وتوارثت آراء سقراط وارسطو وافلاطون وسيطرت على مناطق البحر المتوسط ، فبسطت نفوذها على الشام ومصر والمغرب ، وظلت النصرانية منتشرة فى تلك المناطق حتى مجيء الاسلام

\* أما العرب فقد كان أكثرهم من البدو الرحل الذين يعيشون فى الصحراء يربطهم نظام القبيلة وعاداتهم التقليدية ، ويحكمهم رؤساء القبيلة ، وأقام بعضهم فى المدن كمكة ويثرب وياشروا الزراعة وامنهنوا بعض المهن وقد تأثروا بما حولهم من الثقافات فى الفرس والروم

فلم يكن العرب فى معزل عن الثقافات المحيطة ، بل ان النزاعات بين الفرس والروم ادى الى استفادة كلا الجانبين من العرب ، فكون الفرس امارة على نهر الفرات ، وكون الغساسنة امارة فى الشام ، وقد تسربت اليهودية والنصرانية الى الجزيرة العربية

\* من ابرز الوسائل التى ادت الى نقل الثقافات والمدنيات الى العرب ٣ وسائل :-

١- التجارة ٢- الامارات على تخوم فارس ٣- اليهودية والنصرانية

\* مع ان العرب قد ورثوا شيئا من ملة ابراهيم عليه السلام الا ان طبيعتهم الخشنة ظلت مستعصية امام هذه العوامل ومع كل ذلك فقد كانت لهم تقاليد فى ماكلهم ومشربهم وملبسهم وفى نكاحهم وطلاقهم وبيوعهم وسائر معاملاتهم وكانت لهم مزاجر فى مظالمهم مثل الجنايات والديات

\* تلك هى حال العرب والعالم قبل البعثة ، وهى حال يتفاقم شرها بما أورثته للانسانية من استبداد وظلم وشقاء وفساد وفى ظل هذا الجو انبعثت من مكة صوت قوى رهيب يقول " لا اله الا الله " هو صوت النبى (ص) ليهدى العقول الى نور الايمان ويمنحها العدل والحرية والحقوق والمساواة ، وقد تخطت دعوته حدود مكة لتدعو البشرية على اختلاف اجناسها والوانها

•

مكتبة فكرة لخدمات التعليم عن بعد ( كتب - ملخصات - أسئلة )

المدينة المنورة / حي الفيصلية - أمام مركز شرطة الفيصلية

Email /fikralib@gmail.com - ٠٥٩٩٩٣٤٩٨٨



## الوحدة الثالثة ( تاريخ التشريع في حياة النبي والمصدر التشريعي الاول في عهد النبي القرآن الكريم )

### تاريخ التشريع في حياة الرسول

التشريع اما ان يكون وحيا الهيا بالمعنى واللفظ ، وهذا يتمثل في القرآن خاصة ، واما ان يكون وحيا الهيا بالمعنى دون اللفظ وهذا يتمثل في سنة النبي ، فالله هو المشرع ورسوله هو المبين لشرعه ، وبوفاة النبي انتهى التشريع

للتشريع الاسلامي مصدران اساسيان هما الكتاب والسنة

#### ابتداء نزول القرآن الكريم

ذكر الله ثلاث آيات تتحدث عن نزول القرآن : الاولى قوله تعالى " شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن " ، الثانية قوله تعالى " انا انزلناه في ليلة القدر " الثالثة قوله تعالى " انا انزلناه في ليلة مباركة " ، ولا تعارض بينهم فالليلة هي ليلة القدر وهي في شهر رمضان وقد يلتبس على البعض التوفيق بين هذه الآيات ونزول القرآن منجما في ١٣ سنة على الرسول ، وللعلماء مذهبان للتوفيق بين ذلك :

**المذهب الاول :** يرى ان القرآن نزل جملة من اللوح المحفوظ الى بيت العزة في السماء الدنيا في ليلة القدر من شهر رمضان ، ثم نزل مفرقا في ٢٣ سنة وفق الاحداث والوقائع

**المذهب الثاني :** يرى ان اول ما بدى به الوحي على الرسول كان في شهر رمضان في ليلة القدر ثم نزل القرآن مفرقا على رسول الله بقية حياته

#### آخر ما نزل من القرآن الكريم

اختلف السابقون في تحديد آخر من القرآن الى عدة اقوال

- ١- قيل آية الربا وهي قوله تعالى " يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا "
  - ٢- قيل آية الدين وهي قوله تعالى " يا ايها الذين آمنوا إذا تداينتم الى اجل مسمى بدين فاكتبوه "
  - ٣- وقيل قوله تعالى " واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله "
- ويمكن الجمع بين هذه الآيات بأنها نزلت دفعة واحدة
- ٤- قيل آية الكلاله وهي قوله تعالى " يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلاله "
  - ٥- قيل انها قوله تعالى " لقد جائكم رسول من انفسكم "
  - ٦- قيل ان آخر سورة نزلت هي سورة النصر وهي قوله تعالى " اذا جاء نصر الله والفتح "
  - ٧- قيل انها قوله تعالى " اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا "
- وبوفاة النبي انتهى التشريع بما يقرب من ٢٣ سنة حيث توفي سنة ١١ هجرية

### مصادر التشريع في عهد النبي :-

القرآن الكريم تعريفه لغة واصطلاحا :

**تعريف القرآن لغة :** القرآن مصدر ومعناه في اللغة الجمع والضم

**تعريف القرآن اصطلاحا :** هو كلام الله تعالى الذي انزله على محمد ونُقل اليها بالتواتر لنتعبد بتلاوته واحكامه وقد نزل به جبريل عليه السلام بلسان عربي مبين تحدى به رسول الله العرب

مظاهر اعجاز القرآن الكريم



- ❖ القرآن الكريم معجز فى الفاظه واسلوبه ، فالحرف الواحد فى موضعه لا يغنى عنه غيره
- ❖ القرآن الكريم معجز فى نظمه و بيانه ، فتجد فيه صورة حية للكون والكون
- ❖ القرآن الكريم معجز فى علومه ومعارفه التى اثبت العلم الحديث كثيرا من حقائقها المغيبة
- ❖ القرآن الكريم معجز فى معانيه التى كشفت الستار عن الحقيقة الانسانية ورسالتها فى الوجود
- ❖ القرآن الكريم معجز فى تشريعه وصيانيته لحقوق الانسان

### نزول القرآن منجما – مفرقا :

دلت آيات كثيرة ان القرآن نزل منجما كقوله تعالى " وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا" وقد نزلت الآية او الآيات على رسول الله حسب الوقائع والاحداث وما يريد الله تعالى من تشريع أما الكتب السماوية الاخرى التوراة والانجيل والزبور فنزلت جملة واحدة لا مفردة

### حكمة نزول القرآن منجما :

- ١- تثبيت فؤاد الرسول
- ٢- التحدى والاعجاز
- ٣- تيسير حفظه وفهمه ، لانه نزل على امه امية ليكون عوناً لها على حفظه
- ٤- مسايرة الحوادث والتدرج فى التشريع
- ٥- الدلالة القاطعة على ان القرآن الكريم تنزيل من حكيم حميد :

### التشريع بمكة المكرمة :

\* كان اول ما دعى اليه الرُّسُل العقيدة ، فبرسوخ العقيدة يكون بناء المجتمع الذى يلتزم بشرع الله ، وقد اتجه التشريع فى هذا العصر الى اصلاح عقيدة الناس وتعميق جزورها والحفاظ على تطهيرها ، وجعل الشهادتين عنوانا لتحقيق العقيدة ، واتسم الاسلام فى الدعوة لتلك العقيدة الى الاعتماد على الحجج العقلية ، بلفت الانظار الى التفكير بالكون ، والتدبر بما فيه من دلائل القدرة وبديع الخلق ، فهو يدل دلالة قاطعة على وجود خالق مدبر لهذا الكون

\* وقد نزل القرآن لابطال ما توارثته الجاهلية من عقائد فاسدة وتقاليد باطلة وحثهم على مكارم الاخلاق ، وبين لهم الاصول الكلية فى الحلال والحرام أمرا ونهيا ، فحرم وأد البنات وقتل النفس وحرم الزنا وأمر بحفظ الفرج وحرم الظلم وأكل مال اليتيم والاسراف والبغى ونقص المكيال والفساد فى الارض ونهى عن الذبح لغير الله ، وندد بما حرموه على انفسهم وخصوا به آلهتهم ، وأمر بالاكل مما ذكر اسم الله عليه

### التشريع فى المدينة :

\* تناول التشريع فى المدينة بقية العبادات وهى الاركان العملية التى يبنى عليها الاسلام ، فشرع الزكاة والصوم والحج ، وتناول التشريع كذلك شئون التعامل مع الآخرين فأحل البيع وحرم الربا ، وبين مايجب فى المداينة من كتابة واشهاد وأرشد الى التجارة ونهى عن اكل الاموال بالباطل ، كما تناول نظام الاسرة فى النكاح والطلاق والميراث والوصية

\* وتناول مشروعية القتال وفرضية الجهاد ، وتناول العقوبات على الجرائم الكبرى صيان للحقوق الانسانية العامة ، وهى الكليات الخمس كحفظ الدين وحفظ النفس وحفظ المال وحفظ النسل وحفظ العقل



## القرآن المكي والمدني

تعداد السور المكية والمدنية :

- الاقرب الى الصحة ان المدني بالاتفاق عشرون سورة : " البقرة ، آل عمران ، النساء ، المائدة ، الانفال ، التوبة ، النور ، الاحزاب ، محمد ، الفتح ، الحجرات ، الحديد ، المجادلة ، الحشر ، الممتحنة ، الجمعة ، المنافقون ، الطلاق ، التحريم ، النصر "
- واختلف في اثنتا عشرة سورة " الفاتحة ، الرعد ، الرحمن ، الصف ، التغابن ، المطففين ، القدر ، البينة ، الزلزلة ، الاخلاص ، الفلق ، الناس "
- وما سوى ذلك فمكي وهي اثنتان وثمانون سورة ، فيكون المجموع ١١٤ سورة
- وقد يكون في السورة المكية بعض الآيات المدنية والعكس

معرفة المكي والمدني

للعلماء ثلاث آراء :

- الرأى الاول اعتبار زمن النزول : فالمكي ما نزل قبل الهجرة وان كان بغير مكة ، والمدني ما نزل بعد الهجرة وان كان بغير المدينة
- الرأى الثاني اعتبار مكان النزول : فالمكي ما نزل بمكة وما جاورها ، والمدني ما نزل بالمدينة وما جاورها وعليه فما نزل في الايحاء وتبوك وغيرها ليس مكي ولا مدني
- الرأى الثالث اعتبار المخاطب : فالمكي ما كان خطابا لاهل مكة ، والمدني ما كان خطابا لأهل المدينة

## مميزات القرآن المكي والمدني

يتميز القرآن المكي عن القرآن المدني بعدة مميزات منها :

- ١- الدعوة الى التوحيد وعبادة الله واثبات الرسالة والبعث والجزاء واهوال القيامة والجنة والنار
- ٢- وضع الاسس العامة للتشريع ،
- ٣- كر قصص الانبياء والامم السابقة
- ٤- قصر الفواصل مع قوة الالفاظ وايجاز العبارة
- ٥- تكون صيغة الخطاب فيه عامة ، اما في المدني فتكون في الغالب للمؤمنين
- ٦- يكثر القسم في الآيات المكية وقد وصل ٣٠ مرة ، ولم يأت الا مرة واحدة في الآيات المدنية

مميزات القرآن المدني :

- ١- بيان العبادات والمعاملات والمواريث والجهاد ونظام الاسرة وقواعد الحكم ومسائل التشريع
- ٢- مخاطبة اهل الكتاب من اليهود والنصارى ودعوتهم للإسلام
- ٣- الكشف عن سلوك المنافقين وتحليل نفسياتهم ، وبيان خرمهم على الدين
- ٤- طول المقاطع والآيات في اسلوب يقرر الشريعة ويوضح اهدافها

## نزول القرآن على سبعة احرف :

- كان لدى قبائل العرب في الجزيرة لهجات شتى ، كانت لغة قريش لها الصدارة بين لغات القبائل الاخرى ، فكان طبيعيا ان ينزل القرآن بلغة قريش
- حكمة نزول القرآن بلغة قريش دون غيرها من القبائل:
- ١- ان قريش قوم رسول الله وقد جرت سنة الله ان يبعث رسله باللسنة اقوامهم

مكتبة فكرة لخدمات التعليم عن بعد ( كتب - ملخصات - أسئلة )

المدينة المنورة / حي الفيصلية - أمام مركز شرطة الفيصلية

Email /fikralib@gmail.com - ٠٥٩٩٩٣٤٩٨٨





٢- انه أمر بتبليغ قريش الرسالة اولا ، فكان لابد من مخاطبتهم بلغتهم ليفهمون امر دينهم

٣- ان لغة قريش هي افصح اللغات العربية

ولما كانت العرب تتفاوت لهجاتهم فى المعنى الواحد بوجه من وجوه التفاوت ، فكان لابد للقرآن ان يكون مستجمعا وشاملا لهذه اللهجات مما ييسر على العرب القراءة والحفظ والفهم ونصوص السنة قد تواترت بأحاديث نزول القرآن على سبعة احرف

**المراد بالاحرف السبعة :**

اختلف العلماء فى المراد بالاحرف السبعة ، والارجح قول محمد بن الجزرى ، حيث ارجع اختلاف القراءات الى سبعة اوجه من الاختلاف :-

اولا الاختلاف فى الحركات بلا تغيير فى المعنى والصورة

ثانيا الاختلاف فى الحركات بتغيير المعنى فقط

ثالثا الاختلاف فى الحروف بتغيير المعنى لا الصورة

رابعا الاختلاف فى الحروف بتغيير الصورة لا المعنى

خامسا الاختلاف فى الحروف بتغيير الصورة والمعنى

سادسا الاختلاف فى التقديم والتأخير

سابعا الاختلاف فى الزيادة والنقصان

**حكمة نزول القرآن على سبعة احرف :-**

١- تيسير القراءة والحفظ ، والتخفيف والتسهيل على العباد

٢- فيه مزيد الاعجاز اللغوى فى القرآن

٣- فيه مزيد من الاعجاز فى المعانى والاحكام

٤- توحيد لغات العرب

٥- ان الاحرف السبعة خصيصة لأمة محمد

\* والاحرف السبعة لا تعنى القراءات السبعة بل تعنى سبعة اوجه فى الخلاف ، وهناك عشرة قراءات متواترة لكتاب الله

\* وقد عرف ابن الجزرى القراءات بقوله علم القراءات علم بكيفية اداء كلمات القرآن واختلافها حسب ناقلها فالقراءات هى اختلاف الفاظ الوحي فى كتابة الحروف ، أو كفييتها من تخفيف وتثقل وغيرها

## **جمع القرآن وترتيبه :**

**وكلمة جمع لها معنيين : الاول بمعنى حفظه ، فقد كان النبى يردد وراء جبريل خشية انلا يحفظ ما أنزل اليه**

**والثانى بمعنى كتابته كله فى صحيفة واحدة بين دفتى كتاب**

**اولا جمع القرآن بمعنى حفظه على عهد النبى :**

\* كان رسول الله مولعا بالوحي يترقب نزوله فما من آية تنزل الا ويدعو ثلة من اصحابه اختارهم لكتابة

الوحي ، فيأمرهم بكتابة ما نزل من القرآن ، وكلما نزلت آية حفظت فى الصدور ووعتها القلوب ، واتخذ النبى

كتّابا للوحي منهم : الخلفاء الاربعة وعبد الله بن مسعود و معاذ بن جبل وزيد بن ثابت و غيرهم

\* وقد كان سيدنا جبريل يقول للنبى ان الله يامرك ان تضع هذه الآية هلى رأس آية كذا فى سورة كذا ، فيأمر

رسول الله كتاب الوحي بذلك



\* وهكذا تكامل نزول القرآن كله فكان رسول الله يعرض القرآن على جبريل في كل سنة مرة ، وعرضه عليه مرتين في السنة التي توفى فيها ولم تكن هذه الكتابة مجتمعة في مصحف واحد ، لأن نزول الوحي كان مستمرا ، وقبض النبي والقرآن محفوظ في الصدور ومكتوب كما سبق وهذا ما سيمه بالجمع الاول ( حفظا وكتابة )

## ترتيب الآيات والسور

ان ترتيب الآيات والسور ترتيب توقيفى عن رسول الله عن جبريل عن الله عز وجل بإجماع العلماء

## اسلوب القرآن فى الطلب والتخيير ومنهجه فى بيان القرآن

ينقسم الحكم التكليفي الى خمسة اقسام : الايجاب و النذب والتحريم والكرهية والاباحة والخطاب اما ان يكون طلبا او تخييرا ، والطلب اما ان يكون طلب فعل او طلب كف فإذا اقتضى طلب الفعل على وجه الالزام فهو ( الايجاب ) واذا كان على غير وجه الالزام فهو ( المندوب ) ، واذا اقتضى طلب كف عن فعل فهو ( التحريم ) وان كان ليس على وجه الالزام فهو ( الكراهية ) ، واذا اقتضى التخيير بين فعل الشئ وتركه فهو ( الاباحة )

اولا من اساليب القرآن فى طلب الفعل :-

- 1- صريح الامر
- 2- الاخبار بأن الفعل مكتوب على المخاطبين
- 3- الاخبار بأن الفعل على الناس عامة وعلى طائفة منهم خاصة
- 4- الاخبار بأن الفعل حق لطائفة معينة
- 5- الوصية بالفعل
- 6- حمل الفعل المطلوب على المطلوب منه
- 7- ان يطلب الفعل بالصيغة الطلبية
- 8- التعبير بفرضه
- 9- ذكر الفعل لشرط فى بعض المواضع
- 10- وصف الفعل بأنه خير

ثانيا من اساليب القرآن فى طلب الكف عن الفعل :-

- 1- صريح النهى
- 2- التحريم
- 3- عدم الحل
- 4- صيغة النهى وهى الفعل المضارع المسبوق بلا
- 5- نفي البر عن الفعل
- 6- نفي الفعل
- 7- ذكر الفعل مقرونا باستحقاق الاثم
- 8- ذكر الفعل مقرونا بوعده
- 9- الاستفهام الانكارى
- 10- نفي الفعل مقرونا بعقوبة نصية
- 11- الحكم على الفعل بأنه كفر او ظلم او فسق
- 12- التعبير بنفي الصحة بلفظ ما كان
- 13- وصف الفعل بأنه شر



ثالثاً من اساليب القرآن فى التخيير والاباحة :-

٢- نفي الاثم  
٤- نفي لنهى

١- لفظ الحل  
٣- نفي الجناح

## منهج القرآن فى بيان الاحكام

- ١- جائت بعض آيات الاحكام بصورة قاطعة لا مجال للإجتهد فيها ، كآيات وجوب الصلاة ، وبعض الآيات لم تعين المراد منها ، فكانت مجال للبحث والاجتهاد كمسح الرأس فى الوضوء
- ٢- جاء بيان القرآن بتلك الاحكام بسوقها متحفة بأنواع من معانى الترغيب والترهيب
- ٣- لم ينهج القرآن فى ذكره لآيات الاحكام منهج الكتب المؤلفة ، والتي تذكر الاحكام المتعلقة بشيء واحد فى مكان واحد ، وانما جائت مفرقة فى مواضع مختلفة
- ٤- جاءت اكثر احكام القرآن الكريم مجملة ، تشير الى مقاصد التشريع وقواعده الكلية وتدع للمجتهد الفهم والاستنباط على ضوء هذه القواعد والمقاصد



## الوحدة الرابعة ( المصدر التشريعي الثاني السنة النبوية )

### تعريف السنة لغة واصطلاحاً

السنة لغة : هي الطريقة والسيره ، سواء كانت محموده او مذمومة  
السنة اصطلاحاً :

عرفها العلماء بقولهم : ما ثبت عن النبي من غير وجوب ، فهي احد الاحكام الخمس " الواجب والفرض  
والسنة والمكروه والمباح "

السنة عند المحدثين : مأثر عن النبي من قول او فعل او تقرير او صفة او سيره ، وبهذا فهي مرادفة للحديث  
النبوي عند اكثرهم

فالقول : كقوله (ص): "انما الاعمال بالنيات ..... " ، والفعل : افعاله كالوضوء ومناسك الحج ، والتقرير : ما  
اقره الرسول من افعال اصحابه بسكوته وعدم انكاره ، اما الصفة والسيره : فما ورد من صفات الرسول  
وشمائله كثيرة

### حجية السنة النبوية

والسنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع الاسلامي بعد القرآن ومن ادلة حجيتها :-

١- نصوص القرآن : جاءت آيات كثيرة تدعو الى اتباع السنة والعمل بها ، كقوله تعالى " وما ينطق عن  
الهُوى ان هو الا وحى يوحى "

٢- عمل الصحابة رضوان الله عليهم ، حيث كانوا يمثلون ويعملون بما جاء عن النبي ، ولا يفرقون بين ما  
جاء في القرآن وما جاء في السنة

٣- توقف القيام بفعل بعض الفرائض المجملة على بيان النبي لها ، فقد ورد في القرآن فرائض كثيرة مجملة ،  
فجاءت السنة ببيان ذلك

### نسبة السنة الى القرآن من حيث ما ورد فيها من احكام :

١- ما ابانه الله لخالقه نصاً ، كمجمل فرائضه كالصلاة ولزكاة ونحوها ، وتحريم الفواحش ما ظهر منها وما بطن

٢- ما جاء حكمه في القرآم مجملاً وبينه الرسول بسنته القولية او العملية ، كتنصيل عدد ركعات الصلاة وغيرها

٣- ما سنه النبي مما ليس له نص في القرآن الكريم ، حيث فرض الله طاعة النبي ، فمن اطاعه فقد اطاع الله  
يقول ابن القيم والسنة مع القرآن على ثلاثة اوجه :

١- ان تكون موافقه له من كل وجه

٢- ان تكون بياناً للقرآن وتفسيراً له

٣- ان تكون موجبة لحكم يسكت القرآن عن ايجابه او تحريمه

### اقسام السنة النبوية

تقسم السنة النبوية من حيث سندها الى عدة اقسام :

اولاً : المتواتر : وهو ما رواه عدد كثير تحيل العادة تواطئهم على الكذب ، وحكمه انه يجب العمل به

ويقسم المتواتر الى قسمين : متواتر لفظي ، متواتر معنوي

أ) متواتر لفظي : هو الحديث الذي تواترت فيه شروط التواتر مع اتفاق الرواة على لفظه ، كقوله (ص) " من  
كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " متفق عليه



(ب) المتواتر المعنوي : هو ما تواتر المعنى المشترك فيه دون تواتر معناه ، مثل احاديث رفع اليدين فى الدعاء

ثانياً الاحاد : هو ما رواه عن النبي عدد لم يبلغ حد التواتر ،.....وينقسم الى ثلاثة اقسام :  
(أ) المشهور : وهو ما رواه عن النبي واحد او اثنين ثم اشتهر فى عصر التابعين وعصر اتباع التابعين ، مثل قوله (ص) : " المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده "

(ب) هو ما رواه اثنان فى اى طبقة من طبقات السند ، كقول النبي " لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده .... "

(ت) الغريب : هو ما انفرد بروايته راو واحد فى اى طبقة من طبقات السند ، مثال النهى عن بيع الولاء وهبته بدء كتابة السنة فى عهد الرسول

\* كان العرب قبل الاسلام لا يعرفون الكتابة والقراءة ولكن شهدت مكة بعض الكتابين والقارئىن قبل البعثة ، وان كانوا لا يزيدون عن بضعة عشرة رجل يكتبون ويقرأون ، كما وجد فى المدينة قلة تكتب وتقرأ  
\* وكان الصحابة يعولون فى حفظ الحديث على الاستظهار فى الصدور ، لا الكتابة فى السطور لانصرافهم الى تلقى القرآن ، وانشغالهم بجمعه وكتابته ، والخوف من التباس السنة بالقرآن اذا كتب الحديث ، وقد نهى الرسول فى بادئ الامر عن كتابة الحديث ، وقال " لا تكتبوا عنى . ومن كتب عنى غير القرآن فيلمحه ، وحدثوا عنى ولا حرج ، ومن كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار "

اختلف العلماء بالمراد من النهى فى هذا الحديث ، فقيل : هو فى حق من يوثق بحفظه ويخاف اتكاله على الكتابة اذا كتب وتحمل الاحاديث الواردة بالاباحة على من لا يوثق بحفظه  
\* وقيل: ان حديث النهى منسوخ بهذه الاحاديث وكان النهى حين خيف اختلاطه بالقرآن ، فلما امن ذلك اذن بالكتابة

\* وقيل: ان نهى عن كتابة القرآن والحديث فى صحيفة واحدة  
\* ومن اشهر الصحف المكتوبة فى عهد العصر النبوى " الصحيفة الصادقة " التى كتبها عبد الله بن عمرو بن العاص من رسول الله وعرف ابن عباس انه كتب الكثير من سنة النبي وسيرته فى الواح كان يحملها معه فى مجالس العلم ، وجمع ابو هريرة صحفاً كثير مما كتبه الصحابة " تلفت غالباً " ، وروى عنه تلميذه همام بن منبه صحيفة منها

### جمع السنة وتدوينها :

\* كانت المحاولة الاولى على يد الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز حيث كتب الى ابى بكر بن حزم عامله على المدينة كتاباً قال فيه : انظر الى ما كان من حديث رسول الله او سنة ماضية ، او حديث عمرة فاكتبه ، وكتب عمر الى الامصار الاخرى انظروا الى حديث رسول الله فاجمعوه ، ولكن هذه المحاولة لم تكن شاملة  
\* أما المحاولة الجادة والشاملة فكانت على يد الامام الجليل محمد بن شهاب الزهري ، حيث استجاب لعمر بن عبد العزيز عن رغبة صادقة فاستقصى ما وصل اليه من حديث وجمعه وكانت محاولته تمهيدا لمن جاء بعده من المصنفين فى الامصار المختلفة

ومن الكتب المطبوعة والمتداولة من ذلك :

٢- المصنف لعبدالرازق بن همام الصنعانى

٤- المصنف لابي بكر بن ابى شيبة

١- الموطأ للامام مالك بن انس

٣- السنن لسعيد بن منصور



ولم تقتصر هذه المصنفات على احاديث رسول الله ، وانما مزجت بين الاحاديث واقوال الصحابة وفتاوى التابعين

## **مناهج تدوين الاحاديث واشهر المصنفات في ذلك :** **منهج المصنفون للحديث مناهج شتى منها في التأليف منها :-**

**اولا طريقة المسانيد :**

تم جمع احاديث كل صحابي على حدة وترتيب اسماء الصحابة على نسق حروف المعجم ، والمسانيد التي صنفها الائمة المحدثون كثيرة منها :

١- مسند ابي داود سليمان بن داود الطيالسي

٢- مسند ابي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي

٣- مسند الامام احمد بن حنبل

٤- مسند ابي بكر احمد بن عمرو البزار

وهذه المسانيد لا تقتصر على جمع الحديث الصحيح ، بل تشمل الصحيح وغيره

**ثانيا طريقة الموضوعات والابواب**

جمع كثير من المصنفين الاحاديث مرتبة على حسب الموضوعات والابواب في العقائد والاحكام الفقهية وغيرها ، مما سهل على الباحثين الرجوع اليها فة مواضعها ومن هؤلاء :

١- الامام محمد بن اسماعيل البخارى

٢- الامام مسلم بن الحجاج النيسابورى

٣- الامام ابو داود سليمان بن الاشعث السجستاني

٤- ابن ماجه محمد بن زيد

٥- الترمذى محمد بن عيسى بن سورة السلمى

٦- النسائى ابو عبد الرحمن احمد بن على

**ثالثا طريقة المعاجم**

من المصنفين من جمع الاحاديث على طريقة المعاجم بترتيبها حسب اسماء الصحابة او شيوخ المصنف على حروف المعجم ، واشهر من صنف على هذه الطريقة :

١- ابو القاسم سليمان بن احمد الطبرانى فى معاجمه الثلاثة : الكبير والمتوسط والصغير

المعجم الكبير : رتب فيه مسانيد الصحابة على حروف المعجم عدا مسند ابي هريرة

المعجم المتوسط : رتبته على اسماء شيوخه

المعجم الصغير : فقد خرج فيه عن الف شيخ من شيوخه، واقتصر على حديث واحد عن كل منهم

**رابعا التأليف الموضوعى :**

من المؤلفين من اعتنى بجميع الاحاديث المتعلقة بموضوع من الموضوعات ومن الكتب المؤلفة على هذاالنسق

١- كتب الزهد للأمام احمد بن حنبل

٢- رياض الصالحين لابي زكريا يحيى بن شرف النووى

٣- الاذكار للنووى

٤- الترغيب والترهيب لزكى الدين عبد العظيم بن عبد القوى المنذرى

**خامسا كتب الاحكام**

من المؤلفين من اقتصر على جمع احاديث الاحكام فقط ، ورتبها على ابواب الفقه ومن اشهر ما الف فى ذلك:

١- الاحكام - لعبد الغنى بن عبد الواحد المقدسى

٢- عمدة الاحكام عن سيد الأنام - له ايضا

٣- الامام بأحاديث الاحكام - لمحمد بن على المعروف بدقيق العيد



- ٤- المنتقى فى الاحكام – لعبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحرانى  
٥- بلوغ المرام من ادلة الاحكام للحافظ احمد بن على بن حجر العسقلانى

## اهم الكتب الحديثية وشروحها

### ١- الموطأ

الامام مالك اول من عرف بالتدوين والتأليف ، وكتابه الموطأ اقدم مؤلف معروف فى الحديث ، وسمى بذلك لانه وطأ به الحديث اى يسره للناس او لمواقفه اهل المدينة عليه ، وقد عنى العلماء بشرح الموطأ ومن شروحه " الاستذكار فى شرح مذهب علماء الامصار "

### ٢- مسند الامام احمد بن حنبل

ويشتمل على اربعين الف حديث ، رتبه الامام احمد على مسانيد الصحابة ، واشتمل على ٩٠٤ مسند وابتدأ بمسانيد العشرة المبشرين بالجنة

### ٣- الجامع الصحيح البخارى

وهو اصح كتاب بعد كتاب الله اقتصر فيه على الحديث الصحيح ، وتبلغ احاديثه الموصولة بلا تكرار " ٢٦٠٢ " حديث ، وقد عنى العلماء بشرح صحيح البخارى عناية فائقة ، ومن اجل شروحه " فتح البارى فى شروح البخارى "

### ٤- صحيح مسلم

للإمام ابى الحسن مسلم بن الحجاج ، وهو فى المرتبة الثانية بعد صحيح البخارى عند جمهور المحدثين ، واقتصر فيه على الاحاديث الصحيحة المسندة المرفوعة ، واعتنى العلماء بشرحه ، واحسن شروحه " المنهاج فى شرح صحيح مسلم بن الحجاج " للنووى

### ٥- سنن ابى داود السجستانى

اقتصر ابو داود على احاديث الاحكام دون احاديث الفضائل والرقائق والآداب ، ولم يلتزم الصحة فى احاديثه ، واعتبره العلماء مقدمة كتب السنن الاربعة ، ومن اهم شروحه " معالم السنن " و" تهذيب السنن "

### ٦- جامع الترمزى

الفه الامام الحافظ ابو عيسى محمد بن عيسى السلمى الترمزى ، وخرج احاديثه الصحيح والحسن والضعيف والغريب والمعلل ، وهو احد الكتب الستة ، ومن شروحه " عارضة الاحوزى على الترمزى "

### ٧- سنن النسائى

الفه الامام الحافظ ابو عبد الرحمن احمد بن على بن شعيب النسائى وهو احد الكتب الستة وقد شرحه الحنفظ جلال الدين الاسيوطى وابو الحسن نور الدين عبد الهادى السندى

### ٨- سنن ابن ماجه

ألفه ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه الربعى القزوينى ، وهو سادس الكتب الستة ، وقد اخرج ابن ماجه الحديث الصحيح والحسن والضعيف ، ومن شروحه " مصباح الزجاجة على سنن ابن ماجه " للحافظ السندى شروح لكتب اخرى فى الاحكام والمواعظ والآداب والادكار

(أ) من اهم شروح كتب احاديث الاحكام :

١- إحكام الاحكام شرح عمدة الاحكام للعلامة ابن دقيق العيد

٢- العدة وهى حاشية على – الاحكام- السابق للسيد محمد بن اسماعيل الامير الصناعى



- ٣- سبل السلام شرح بلوغ المرام للصنعاني  
 ٤- نيل الاوتار شرح منتقى الاخبار للقاضي محمد بن علي الشوكاني  
 ب) ومن شروح كتب المواعظ والآداب والاذكار  
 ١- دليل الفالحين شرح رياض الصالحين لمحمد بن علان الصديقي الشافعي  
 ٢- الاربعون النووية شرح الامام النووي  
 ٣- جامع العلوم والحكم فى شرح خمسين حديث من جوامع الكلم لابن رجب  
 ٤- فضل الله الصمد فى توضيح الادب المفرد لفضل الله الجيلاني  
 ٥- الفتوحات الربانية فى شرح الاذكار النبوية امحمد بن علي الصديقي الشافعي  
 وقد عنى المحدثون ببيان غريب الحديث فألفت كتب تشرح المفردات والجمل الغريبة فى الاحاديث ومنها:

- ١- غريب الحديث لابي عبيد  
 ٢- النهاية فى غريبة الحديث والاثر لابن الاثير  
 ٣- الفائق فى غريب الحديث للزمخشري  
 وتناول العلماء بيان ما ظاهره التعارض واشهر كتاب فى ذلك " تأويل مختلف الحديث " لابن قتيبة

### اجتهاد النبي

قسم العلماء تصرفات الرسول الى قسمين :

اولا مالا يعد تشريعا ولا يجب العمل به ويمكن حصره فى قسمين :

- ١- امور سبيلها التجربة والدربة والخبر فى الحياة فيما اعتاده الناس ، حيث يجتهد فيها الرسول اجتهاد غيره فيصيب ويخطئ ، وهذا النوع لا يعد تشريعا  
 ٢- امور سبيلها التدبير الانساني اعتمادا على الظروف الخاصة ، كتوزيع الجيوش واماكن اكر والفر ، فهذه ليست تشريعا يتعلق به طلب الفعل والترك  
 ثانيا ما يعد تشريعا ويجب العمل به : وهو ما يصدر من النبي على وجه التبليغ ، كالعقائد وامور الدين ، فهذا يعد تشريعا ولا يجوز الاجتهاد فيه  
 خصائص التشريع فى القرآن والسنة

١- المعروف والمنكر

المعروف هو الخير الذى يوافق الطرة التى فطر الله الناس عليها وعرف فى الشرع حسنه وهو درجات منه الواجب والمندوب والمباح

المنكر هو الشر الذى ينافى هذه الفطرة وعرف بالشرع قبحه ، وهو درجات منه المحرم والمكروه

٢- شمول الشريعة الاسلامية

٣- الشريعة الاسلامية " كل لا يتجزأ "

٤- نصوص الشريعة الاسلامية كافية لحاجات الناس

تنقسم الشريعة الاسلامية فى الكتاب والسنة الى قسمين

- ١- النصوص القطعية : وهى الاحكام القطعية فى الكتاب والسنة ، وهى ثابتة لا تتغير باختلاف الزمان والمكان ، وهذه الاحكام تثبت اصول الحلال والحرام ، والقواعد العامة التى تبنى عليها الحياة الانسانية  
 ٢- النصوص الظنية : وهى عامة ما ورد فى الكتاب والسنة مما يحتمل أكثر من وجه ، وهذا هو مجال الاجتهاد





## الوحدة الخامسة

### ( الفقه في عصر الخلفاء الراشدين من سنة ١١ هـ إلى سنة ٤٠ هـ )

**تعريف الفقه لغة :** يدل على ادراك الشيء والعلم به ، وقد غلب هذا المصطلح على علم الشريعة  
**الفقه اصطلاحا :** مجموعة الاحكام الشرعية العلمية المستفاد من ادلتها التفصيلية

### موضوع علم الفقه

فعل المكلف من حيث ما يثبت له من احكام شرعية

### الحالة السياسية في عصر الخلفاء الراشدين

اولا الحالة السياسية في عصر ابي بكر الصديق :

\* بعد وفاة النبي اختلف الصحابة فيمن يخلف رسول الله ، ويعد هذا خطرا على وحدتهم ، فالانصار ظنوا ان الامر ينبغي ان يكون فيهم لانهم آووا الرسول والمهاجرين وخاضوا المعارك ، فاجتمعوا في سقيفة بني ساعدة ورشحواسعد بن عباد

\* اما المهاجرون فعلموا باجتماعهم فأسرع اليهم ابو بكر وعمر وابو عبيدة بن الجراح وخطب فيهم ابو بكر وقال لهم نحن الامراء وانتم الوزراء واقنعهم بذلك ، وكرهوا ان يأخذوا الخلافة اجرا على ما بذلوه في سبيل الله ، فأسرع عمر وبايع ابا بكر ثم تبعه الانصار وسائر المسلمين في المدينة ثم واجه ابو بكر قوما امتنعوا عن الزكاة حيث قال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه لرسول الله لقاتلتهم عليه ثم واجه قوما ادعوا لانفسهم النبوة ، فحاربهم ابو بكر ، حتى فانت الجزير الى وعادت الى ربها ، ثم شرع في فتح الشام والعراق ثم ادركته المنية قبل اتمام ذلك

**الحالة السياسية في عهد عمر بن الخطاب :** واصل سيدنا عمر الفتوحات التي ابتدأها ابو بكر الصديق ، وقد واجه مشكلات كثيرة في ارسال الجيوش وامدادها ، وكلما زادت الفتوحات زادت المشكلات ، الا ان عمر وفقه الله لحلها وتدبير شؤون الدولة ، والتزم سيدنا عمر في خلافته القرآن الكريم وسيرة رسول الله وابي بكر ، ومشورة الصحابة في حل المشكلات التي نشأت بسبب الفتوحات ، وظلت حياة المسلمين مستقيمة الى ان وافته المنية

**الحالة السياسية في عصر عثمان بن عفان :** بعد استشهاد عمر ولى امر المسلمين عثمان بن عفان ، وقد استقامت له الامور في البداية ، الى ان ظهرت الفتنة وانتهت بمقتله  
**الحالة السياسية في عصر علي بن ابي طالب :** تولى الخلافة بعد مقتل عثمان وبمقتله فتحت ابواب الفتنة ، حيث بايع المسلمون عليا ، الا ان معاوية بن ابي سفيان ابي ان يبايعه للتأخر في القصاص من قتلة عثمان ، ووقعت موقعة الجمل وبعدها صفين والتي امنت بالتحكيم ، وحصلت الهدنة الا انها لم تدم ، وكان عاقبتها فرقة وخلاف بين المسلمين ،

\* اما جيش علي فقد رضيت بالهدنة وفرضوا عليه القبول باختيار ابي موسى الاشعري ، واختار معاوية عمرو بن العاص ، وابت قلة من جيش علي وهم الخوارج على قبول الهدنة ، وزعموا ان علي ومن قبل الفتنة كفروا ، فائمر نفر منهم بقتل ثلاثة نفر زعموا انهم ملؤوا الارض شرا وهم علي ومعاوية وعمرو بن العاص ، ولم يبلغ اربه من هؤلاء الثلاثة الا صاحب علي عبد الرحمن بن ملجم ، فقتله في المسجد ، وبعد مقتل علي اجتمع المسلمون على مبايعة معاوية

وبهذا انتهى عصر الخلفاء الراشدين وافترق المسلمون الى ثلاثة فرق :-

١- جمهور المسلمون وهم الذين رضوا بإمرة معاوية



- ٢- الشيعة وهم الذين والوا عليا وبقوا على حبه  
٣- الخوارج وهم الذين نقموا على علي ومعاوية معا

### **مصادر الفقه في عصر الخلفاء الراشدين**

كان ابو بكر اذا ورد عليه امر رجع الى كتاب الله فإن وجد فيه ما يقضى به قضى ، وان لم يجد رجع الى سنة رسول الله ، فإن وجد فيها ما يقضى به قضى ، وان لم يجد سأل الناس عما فعل رسول الله فإن لمسنه سنه رسول الله جمع رؤوس الناس فاستشارهم ، فإذا اجتمعوا على شيء قضى وكان عمر يفعل ذلك فإن لم يجد في الكتاب والسنة سأل : هل كان ابو بكر يقضى فيه بقضاء ؟ فإذا كان لابي بكر قضاء قضى به ، والا جمع علماء الناس واستشارهم ، فإذا اجتمعوا على شيء قضى به وبهذا فإن مصادر التشريع في عصر الخلفاء الراشدين اربعة :

### **جمع القرآن الكريم :**

#### **اولا جمعه في عهد ابي بكر الصديق :**

واجه ابو بكر امور عظيمة منها ارتداد جمهرة قبائل العرب ، فخاض الحروب ووقعت موقعة اليمامة ، واستشهد فيها عدد كبير من الصحابة ، فأشار عمر بن الخطاب على ابي بكر بجمع القرآن ، واخذ يراجع ، حتى قبل ابو بكر ، فأرسل ابو بكر لزيد بن ثابت لمكانته في الكتابة والقراءة والحفظ والفهم والقفل ، فأبى زيد في البداية الى ان بشرح الله صدره ، فبدأ جمع القرآن معتمدا على المحفوظ في صدور القراء وما هو مكتوب لدى الصحابة ، وبقيت هذه الصحف عند ابي بكر حتى وافته المنية ، ثم انتقلت الى عمر وبعد مقتله انتقلت الى ام المؤمنين حفصة ، الى ان طلبها منها عثمان بن عفان ، وهذا الجمع هو المسمى بالجمع الاول

#### **ثانيا جمع القرآن في عهد عثمان وكتابة المصاحف وارسالها الى الامصار**

تم جمع القرآن في عهد ابي بكر وعمر من غير ترتيب للسور ولا الزام للناس ان يقرأوا بحرف واحد من الحروف السبعة

اتسعت الفتوحات في عهد عثمان فرأى حذيفة بن اليمان اختلافا كثيرا في وجوه القراءة ، ففرع الى عثمان واخبره ، فأكبر عثمان الى الصحابة مخافة ان يقع فيه التبديل والتحريف ، وأجمعوا ان ينسوا الصحف الاولى التي كانت في عهد ابي بكر ، فأخذها من السيدة حفصة ، وارسل الى زيد بن ثابت وغيره ، فأمرهم نسخ المصاحف وان يكتب بلسان قريش

كتبت المصاحف على القراءات المتواترة وارسلها عثمان الى كل افق وامر ان يحرق ما عدا ذلك وبذلك حصن القرآن من التحريف ،

كانت هذه المصاحف عدد الأفاق التي ارسل اليها : مكة والشام والبصرة والكوفة واليمن والبحرين والمدينة ويمتاز مصحف عثمان بترتيب السور وهذا الجمع هو المسمى بالجمع الثالث

### **الفتوحات الاسلامية ومقتضياتها :**

باتساع الفتوحات الاسلامية في عهد الخلفاء الراشدين ، زادت المشكلات ، وتجددت افضية ليس لها نص في كتاب اوسنة ، فكان من هذه القضايا ما اتفق عليه الصحابة ومنها ما اختلفوا فيه اهم القضايا التي اتفق عليها الصحابة :

١- القضية الاولى : قضية الخلافة بعد وفاة النبي ، حيث كان الخلاف بين المهاجرين والانصار ، وتمت البيعة لابي بكر في السقيفة ، ثم بايعه العامة



- ٢- القضية الثانية : قضية امتناع جماعة من العرب عن اداء الزكاة ، حيث عزم ابو بكر على قتالهم ، ولم يوافق عمر في بادىء الامر ، ثم وافق هو والصحابة
- ٣- القضية الثالثة : ميراث النبي ، ارادت السيدة فاطمة ان تراث الرسول ، فردها ابو بكر ، قال النبي " نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة
- ٤- القضية الرابعة في موضوع دفن النبي ، فقال بعض الناس يدفن في البقيع وقال البعض الآخر يدفن تحت المنبر ، ثم اتفقوا ان يدفن موضع فراشه
- ٥- القضية الخامسة : جمع القرآن الكريم ، لم يجمع القرآن في عهد النبي ، و قد اشار عمر على ابي بكر بجمعه بعد موقعة اليمامة

٦- القضية السادسة : التفاضل بين الناس في الاعطية ، كان عمر يتبع رأى ابي بكر في التسوية في الاعطية ، وبعد فتح العراق رأى التفاضل بينهم بقدر البلاء والجهاد ، واقره الصحابة اهم القضايا التي اختلف فيها الصحابة :

- ١- القضية الاولى : الغنائم : حيث كانت الغنائم تقسم اربع اخماسها للغزاة والخمس للمصالح العامة ، ظهر الخلاف بعد فتح العراق ، حيث رأى عمر ترك الارض لأهلها على ان يوضع عليهم ما يحتملون من خراج تكون منه اعطيات للمصالح العامة ، وقد وافق عمر بعض الصحابة وخالفه آخرون
- ٢- القضية الثانية : حد الخمر : قبل عمر كانت عقوبة شارب الخمر الضرب بالايدي والنعال دون حد مقدر ، فلما ولى عمر استشار عمر الناس ، فقال له عبد الرحمن بن عوف اخف الحدود ثمانون ، فأمر به عمر
- ٣- القضية الثالثة : ربا الفضل : حيث اختلف في حكمه الصحابة ، والثابت الذي لا خلاف فيه اجماع التابعين على تحريمه
- ٤- القضية الرابعة : الطلاق الثلاث : كان الطلاق في عهد النبي وابي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة ، فقال عمر " ان الناس قد استعجلوا في امر كانت لهم فيه أناة ، فلو امضينا عليهم " فعمل رأى عمر لسد الزرائع وقد وافقه الكثير من الصحابة وخالفه آخرون
- ٥- القضية الخامسة : صلاة التراويح : جاء قيام رمضان عن النبي بصحابته جماعة ثم تركه مخافة ان تفرض عليهم ، وقد صلاها الناس فرادى في عهد النبي وابي بكر ، وفي عهد عمر رأى الناس اوزاعا في المسجد فقال لو جمعتهم على امام ، فأمر ابي بن كعب فصلى بهم ، وقد زاد في النفل الى ١١ والى ٢٠ ، وهذا امر لم يتم الاتفاق عليه
- ٦- القضية الثالثة : الطلاق عند اختلاف الزوجين في الحرية والرق : اختلف فيه الصحابة حيث رأى بعضهم ان الحرية تكون زوجة للعبد تحرم الحرمة المؤبدة طلقنتين واعتبر الطلاق بالزوج ، لانه الموقع بالطلاق وهو الذي بيده عصمة النكاح ، ورأى آخرون انها لا تحرم الا بثلاث تطليقات ، اما المة تكون زوجة للحر تطلق بطلاقين فاعتبروا الطلاق بالزوجة

### اسباب اختلاف الصحابة بالفتوى :

- ١- تفاوت الصحابة في فهم ما اجمل من القرآن ومنه  
 (أ) تردد اللفظ بين معنيين  
 (ب) احتمال الترتيب لوجهين  
 (ت) ما يوهم ظاهره التعارض بين حكمين لتردده بينهما
- ٢- تفاوتهم في السماع من رسول الله والتحرى في الاخذ بالسنة والاجتهاد في فهمها ، ومن امثلة ذلك :



أ) ان يكون الصحابي قد سمع حكما او فتوى من الرسول ولم يسمع الآخر فيجتهد برأيه ، وقد يوافق اجتهاد الحديث وقد يخالفه

ب) ان يبلغه الحكم او الحديث لكنه يقع في نفسه انه راوى الخبر قد وهم ، كفعل عمر في خبر فاطمة بنت قيس  
ت) ان يروى الصحابة عن رسول الله فعلا فيحمله بعضهم على القربة ، ويحمله بعضهم انه كان على وجه الاتفاق ، او لسبب زال فلا يكون مطلوبا لأمته

ث) ان يجتهد احدهم حين لا يجد نصا ، ثم يظهر النص بخلاف ما رأى

ج) ان يجتهد بعضهم في التوفيق بين القرآن والسنة لمعنى معتبر

٣- تفاوتهم في الاجتهاد حيث لا نص

التثبت في الرواية :

تدل الآثار الواردة عن الصحابة بأنهم كانوا يشيرون بقلة الرواية عن رسول الله خشية الوقوع في الكذب او الخطأ لكثرة ما روى

❖ عن ابي بن مليكة قال : ان الصديق جمع الناس بعد وفاة النبي فقال " انكم تحدثون عن رسول الله احاديث تختلفون فيها ، والناس بعدكم اشد اختلافا ، فلا تحدثوا بعد رسول الله شيئا ، فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله ، فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه "

❖ عن قرظة بن كعب قال " خرجنا نريد العراق فمشى معنا عمر الى حراء ثم قال : اتدرون لم مشيت معكم ؟ قالوا نعم ، نحن اصحاب رسول الله مشيت معنا ، فقال انكم تأتون اهل قرية لهم دوى بالقرآن كدوى النحل ، فلا تصدوهم بالحديث فتشغلوهم ، جودوا القرآن وأقلوا الرواية عن رسول الله ، امضوا وانا شريككم " فلما قدم قرظة ، قالوا حدثنا ، فقال : نهانا عمر

❖ كان عبد الله بن مسعود يقل الرواية عن رسول الله ، فعن ابي عمر الشيباني قال : كنت اجلس الى ابن مسعود حولا ، لا يقول قال رسول الله ، فإذا قال قال رسول الله اخذته الرعدة وقال " هكذا " او " نحو ذا " او " قريب من ذا " ، وغيرها من النصوص الكثيرة التي تدل على ذلك



## الوحدة السادسة

( الحالة السياسية في عصر صغار الصحابة وكبار التابعين واثرها في الفقه الاسلامي )

### الاجتهاد في عصر الصحابة

ترجع مصادر الاحكام الفقهية الى اربعة انواع :

- ١- احكام مصدرها نصوص قطعية الثبوت والدلالة
  - ٢- احكام مصدرها نصوص ظنية الثبوت والدلالة
  - ٣- احكام مصدرها الاجماع
  - ٤- احكام لم يدل عليها نص وام ينعقد عليها اجماع
- ✓ فالنوع الاول لا مجال للاجتهاد فيه وانما يكون الاجتهاد في سائر الانواع مالم ينعقد الاجماع
- ✓ كان الاجتهاد المسلم الذي يلجأ اليه الصحابة اذالم يجدوا نصا في كتاب الله ولا سنة رسوله
- ✓ فيتشاورون في المسائل التي تصل بهم للإجماع او بأعمال القياس الذي كان يسمى بالرأى
- ✓ كان للصحابة العذر في الاجتهاد لكثرة ما تشعبت اليه المسائل وما استحدثه الناس من قضايا ، ولعلمهم فهموا من اذن رسول الله لهم بالاجتهاد في حياته

**وقد اخذ الصحابة في كثير من المسائل بالقياس الصحيح ، فمن ذلك :**

- ١- جعلوا العبد على النصف من الحر في النكاح والطلاق والعدة قياسا على قوله تعالى " فإذا أحصن فإن اتين بفاحشة مبينة فنصف ما على المحصنات من العذاب "
- ٢- قدموا الصديق في الخلافة ، وقالوا رضيه رسول الله لديننا افلا نرضاه لديننا ؟ فقاوسوا الامامة الكبرى على الامامة الصغرى وهي الصلاة
- ٣- أخذوا في الفرائض بالعلو ، وأدخلوا النقص على جميع ذوى الفروض ، قياسا على ادخال النقص على الغرماء إذغ ضاق مال المفلس على توفيتهم
- ٤- قاسوا حد شرب الخمر على حد القذف

**ومن مسائل اجتهاد الصحابة بالرأى عند عدم وجود النص ما يأتي :**

- ١- سئل عمر بن الخطاب في املاص المرأة وهو لا يعلم قضاء رسول الله فيه ، فقال : اذكر الله امرءا سمع من النبي في الجنين شيئا ؟ فقام حمل بن مالك بن النابغة قال : كنت بين جارتين لى فضربت احدهما بمسطح ، فألقت جنينا ميتا فقضى فيه رسول الله بغرة ، فقال عمر ان كدنا ان نقضى فيه لمثل هذا برأينا
- ٢- اتى ابن مسعود في رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقا ، فمات قبل ان يدخل بها ، فأتوا ابن مسعود فقال التمسوا فعلمكم ان تجدوا في ذلك اثر ، فالتمسوا ولم يجدوا ، فقال ابن مسعود افتى فيها برأىي ، فإن كان صوابا فمن الله ، ارى لها مثل صداق نسائها وعليها العدة ، فقال معقل بن سنان الاشجعي : قضى رسول الله في امرأة منا واشق بمثل هذا ، ففرح ابن مسعو بموافقة قضاء رسول الله
- ٣- عن عكرمة انه قال: ارسلنى ابن عباس الى زيد بن ثابت اساله عن زوج وابوين ، فقال للزوج النصف وللأم ثلث ما بقى وللأب الباقي ، فقال ابن عباس لعكرمة ارجع اليه فقل له افى كتاب الله ثلث ما بقى ؟ وكان ابن عباس يقول للأم الثلث كاملا ، فقال زيد انما اقول برأىي وتقول برأىك ولا افضل أفضل اما على ابا

مكتبة فكرة لخدمات التعليم عن بعد ( كتب - ملخصات - أسئلة )

المدينة المنورة / حي الفيصلية - أمام مركز شرطة الفيصلية

Email [fikralib@gmail.com](mailto:fikralib@gmail.com) - ٠٥٩٩٩٣٤٩٨٨



٤- وعن عمر انه لقي رجلا فقال له : ما صنعت ؟ فقال الرجل قضى على وزيد بيننا بكذا فى خصومة كذا ، فقال عمر لو انا الذى يقضى فيها لقضيت بكذا خلافا لعلى وزيد ، فقال الرجل وما يمنعك والرأى اليك ؟ قال عمر : لو كنت اردك الى كتاب الله او سنة رسوله لفعلت ، ولكنى اردك لرأى والرأى مشترك

٥- لما وقع البلاء بارض الشام وعزم عمر على الرجوع بالناس الى المدينة ، قال له ابو عبيدة : افرار من قدر الله ؟ فأجاب عمر : نعم نفر من قدر الله الى قدر الله ، فجاء عبدالرحمن بن عوف فقال ان عندى فى هذا علما ، سمعت رسول الله يقول " اذا سمعتم به فى ارض فلا تقدموا عليه ، واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه " فحمد الله عمر ثم انصرف

### التوفيق بين ذم الرأى والعمل به

روى عن عدد من الصحابة اقوالا يذمون فيها الرأى ، ويحذرون من اصحابها ، وورد عنهم اقوالا قالوا بها بالرأى ، اذ لا نص فى كتاب الله ولا سنة رسوله ومن هذه النصوص :

- ١- ماروى عن ابى بكر انه قال " اى ارض تغلنى واى سماء تغلنى ان قلت فى آية من كتاب الله برأى او بما لا اعلم ، وكان اذا اجتهد قال هذا رأى ، فإن يكن صوابا فمن الله وان يك ن خطأ فمن نفسى واستغفر الله
- ٢- واثر عن عمر نحو ذلك ، وكان يقول اياكم والرأى
- ٣- روى عن عبد الله بن مسعود انه قال : لا يى عليكم عام الا وهو شر من الذى قبله ، اما انى لا اقول اميرخير من امير ، ولا عام اخصب من عام ولكن فقهاءكم يذهبون ثم لا تجدون منهم خلفاء ، ويجىء قوم يقيسون الامور برأىهم ، ومثل هذا روى عن عثمان

٤- قال على بن ابى طالب لو كان الدين بالرأى لكان اسفل الخف اولى بالمسح من اعلاه

ويمكن التوفيق بين الاخذ بالرأى وعدمه ، ان الرأى المراد الذى حذر منه الصحابة هو الرأى الباطل بأنواعه ، كالرأى المخالف للنص ، او الكلام فى الدين من غير تبصر فى النصوص ، لاستنباط الاحكام منها ، او الرأى الذى يعطل اسماء الله وصفاته او الذى يميل مع الهوى فيما يستحدث من البدع ، او رد الفروع على بعضها قياسا دون الرجوع الى الاصول

\* اما الرأى الذى يكون عن نظر فى الادلة او الاجتهاد فى فهمها ، فهو الذى كان من الصحابة ، فإن كان عن صحابة رسول الله فحرى به ان يكون مقبولا

\* وعلى هذا يتنفي التعارض بين ماروى عن الصحابة فى ذم الرأى ، فالرأى الذى ذموه ، هو الرأى المحرد الذى لا دليل عليه أما الرأى الذى هو بصيرة القلب ، او الرأى الذى يستند على الاستدلال واستنباط يفسر النصوص ، هو ما أخذ به الصحابة ، وهو الفهم الذى اختص به الله بعض عباده

### فتهاء الصحابة

#### عمر ابن الخطاب

\* هو عمر بن الخطاب بن نفيل العدوى القرشى ، من اشراف قريش وقد احترف التجارة ومارسها قبل ان يتولى الخلافة ويتفرغ لمصالح المسلمين ، اسلم فى السنة السادسة من البعثة وكان اسلامه فتحا للمسلمين وهجرته نصر و امارته رحمة ، وقد قال النبى " اللهم اعز الاسلام بأحب الرجلين ، عمر بن الخطاب او عمرو بن هشام " فاستجاب الله له واسلم عمر ، وقد عرف عمر بشدة الشكيمة وقوة البأس والشجاعة فى الحق ، ولم يستطع المسلمون الصلاة فى البيت الا بعد اسلام عمر ، وقد خرج المسلمين للهجرة مستخفين الا عمر ، لما هم بالهجرة تقلد سيفه وتكب قوسه ومضى نحو الكعبة وطاف بالبيت سبعا وصلى ثم خرج على القوم فقال



: شأهت الوجوه ، من اراد ان تتكله امه وييتم ولده وترمل زوجته فليلقنى خلف هذا الوادى ، فما تبعه احد من قريش

\* ومن جوانب شخصية عمر حصافة الرأى وبعد النظر ودقة الفهم ، وقد وافق عمر الوحى فى اكثر من موضع منها ، عندما قال للنبي لو اتخذت من مقام ابراهيم صلى ، فنزلت " واتخذو من مقام ابراهيم صلى " وغيرها من المواقف

\* وكتاب عمر الى ابى موسى الاشعري فى القضاء كتاب فريد يجمع الكثير من قواعد الاصول والفقهاء واستنباط الاحكام

\* قتل على يد ابو لؤلؤة المجوسى غلام المغيرة بن شعبة ، وترك الامر شورى بين الستة الذين توفى الرسول وهو راض عنهم ، وكانت وفاته سنة ٢٦ من الهجرة ، وبعد عشر سنوات ونصف امضاها فى الخلافة

### على بن ابى طالب

\* هو على بن ابى طالب بن عبد المطلب بن عبد مناف القرشى الهاشمى ، ولد قبل البعثة بعشر سنين ، وكان اول من اسلم ، ولم يفارق النبي وشهد معه المشاهد كلها الا غزوة تبوك حيث استبقاه النبي فى المدينة وزوجه بنته فاطمة

\* ومناقبه كثيرة فلم ينقل لأحد كما نقل عن على ، بسبب عدوة بنى امية له ، فحرص بعض الصحابة على تثبيت مناقبه ، اعلاء لمنزلته وبيان رفعة شأنه

\* عرف بالفروسية والشجاعة وفى يوم خيبر قال النبي " لاعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يفتح الله على يديه " وكان على

\* وقد فدى النبي حيث لبس ثوب النبي ليلة الهجرة ، وقد قصد المشركون قتل النبي واحاطوا بيته ، فوجدوه على

\* وكان احد رجال الشورى الذين نص عليهم عمر ، فبايع عثمان وبعد مقتل عثمان بايعه الناس ، طالبه بعض الصحابة بدماء عثمان فكانت موقعة الجمل وصفين

\* وبرز على فى العلم و الفقه ، وقد تصدى للفتوى بعد رسول الله وقد انتشرت احكام على وفتاويه ، ولكن الشيعة افسدوا كثيرا من علمه بالكذب عليه

\* وقتل فى ليلة ١٧ رمضان سنة ٤٠ للهجرة ، ومدة خلافته خمس سنوات ونصف

### عبد الله بن مسعود

\* هو ابو عبد الله عبدالرحمن بن مسعود بن غافل الهذلى حليف بنى زهرة ، وقد جاء الى مكة يطلب الكسب فالتقى رسول الله و ابا بكر فكلمه النبي كلاما عذبا وانصرف ، فعاد ابن مسعود الى النبي فدعاه الى الاسلام فدخل فيه وكان سادس المسلمين

\* وكان اول من جهر بالقرآن واسمعه قريش ، حيث اتى المقام فى الضحى وقرأ من سورة الرحمن ، ثم استقبلهم يقرأوها ، فتأملوه قائلين : ماذا يقول ابن ام عبد ؟ فقالوا يتلو بعض مما جاء به محمد ، فأخذوا يضربون وجهه وهو ماض فى قراءته

\* هاجر ابن مسعود الهجرتين ، وشهد بدر والمشاهد كلها ، وكان ابو جهل ممن ضربه عندما قرأ القرآن فى البيت الحرام ، فأجهز عليه ابن مسعود فى غزوة بدر وقد اعتلى صدره وقال له ها قد اخزاك الله يا عدو الله قيل لحذيفة حدثنا عن اقرب الناس لرسول الله هديا ودلا نلقاه فنأخذ منه ، قال : ابن مسعود



\* وكان ملازماً للنبي وكانت هذه الملازمة لها اثرها على علمه وفقهه ، قال النبي " من سره ان يقرأ القرآن غضا كما نزل فليقرأه على قراءة ابن ام "

\* شهد ابن مسعود فتوح الشام ، وسيره عمر الى الكوفة ليعلمهم امور دينهم ، وامره عثمان على الكوفة ثم عزله وامره بالرجوع للمدينة ، فلم يمتنع ، مات بالمدينة سنة ٣٢ هجرية

### زيد بن ثابت

\* هو ابو سعيد زيد بن ثابت بن الضحاك النجاري الانصاري ، استصغره الرسول يوم بدر واول مشاهدته الخندق ، وكانت معه راية بنى النجار يوم تبوك ، تولى قسم غنائم معركة اليرموك ، وكان يكتب الوحي لرسول الله ويكتب له الرسائل ، وهو الذي جمع القرآن في عهد ابي بكر  
\* مات سنة ٤٥ هجرية وهو الاغلب

### عبد الله بن عمر

\* هو عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي ، ولد سنة ٣ من البعثة ، اسلم مع ابيه وهاجر معه ، استصغره النبي في غزوة بدر واجازه في غزوة الخندق وكان ابن خمسة عشر سنة

\* كان يحفظ عن رسول الله ويسأل من حضر اذا غاب عن قوله وفعله ، وهو احد المكثرين من الحديث عرف بالزهد والتقوى والصلاح فكان لا ينام من الليل الا قليلا

\* ومع ذكاء ابن عمر ودقة فهمه الا انه وجه عنايته لحفظ الآثار والتدقيق في نقلها ، وحمله الورع على الا يكثر من الفتوى ، توفي بمكة بعد الحج سنة ٧٣ هجرية عن ٨٤ عاما

### عائشة بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنه

\* هي عائشة بنت ابي بكر الصديق القرشي التيمي خليفة رسول الله ، ولدت بعد البعثة بأربع سنين او خمس ، تزوجها النبي وهي بنت ست او سبع سنوات ودخل بها وهي بنت تسع ، وقبض النبي وهي بنت ثمانية عشر سنوات ، ولم يتزوج النبي بكر غيرها

\* من فضائلها انزل الله برائتها من السماء وكان الوحي يتنزل على النبي وهو معها ، وكانت تغتسل هي ورسول الله من اناء واحد ، وقبض وهوبين سحرها ونحرها في بيتها ، وكانت احب نسائه اليه

\* وهي من افضل النساء علما ومنزلة ، وكان مشيخة الصحابة الاكابر يسألونها عن الفرائض  
\* قال هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير قال : ما رأيت احدا اعلم بفقها ولا بطب ولا بشعر من عائشة

\* ماتت سنة ٥٨ هجرية ودفنت بالبقيع





## الوحدة السابعة

( الحالة السياسية في عصر صغار الصحابة وكبار التابعين و اثرها في الفقه الاسلامي )  
الفقه في عصر صغار الصحابة وكبار التابعين إلى أوائل القرن الثاني

### الحالة السياسية في هذا العصر

بد استئشها معاوية . صالح الحسن بن على معاوية على توليته الخلافة حقنا للدماء ، فاجتمعت لمعاوية بلاد المسلمين وسمى هذا العام "عام الجماعة" ، الا انه كان هناك الخوارج الذين ينقمون على عثمان على ومعاوية ، والشيعه الذين يرون الخلافة حقا لعلى واهل بيته فواجهه سياسة حكم بنى امية سخطا وخروج عليها فى بعض البلاد ، الا ان معاوية كان صاحب حنكة سياسية خفت من حدة الخصومة بينه وبين اعدائه

الا ان بيعته ليزيد اثاره سخطا لدى اهل الورع والتقوى ، كما كان لواقعة كربلاء ومقتل الحسين رد فعل كبير ، وخاصة استقلال عبد الله بن الزبير واعتصامه بمكة

فلما ولى عبد الملك بن مروان اخذ فى كين هذه النزاعات بقوة وحزم واعتمد فى ذلك على الحجاج بن يوسف الثقفى ، حيث كان رجلا مستبدا ، اخمد كثيرا من الثورات وقتل عبد الله بن الزبير

ويعتبر عهد عبد الملك بن مروان ازهى عصور بنى امية ، حيث ازدهرت الفتوحات الاسلامية ، ولما جاء بعده اخوه سليمان بن عبد الملك اساء للفتاحين ، ثم اعقبه عمر بن عبد العزيز فأقام العدل ورد المظالم ، ولكن

ساء الامر بعده وضعفت دولة الامويين وبدأت دعوة العباسيين سرا

### اخذ بعض الباحثين والمؤرخين على بنى امية عدة امور :

اولا : نزعة الحكم فى عهد الامويين ، حيث بدأت باتجاه عنصرى يثير فى النفس عوامل العصبية ونظام الحكم

ثانيا : جنح الحكم فى بنى امية الى سياسة الملك التى تهتم بتقوية نفوذها

ثالثا : معاملتهم لبعض الصحابة وشيوخ التابعين بعنف وشدة

رابعا : استباحة الحكم الاموى لأشياء من الامور المشتبهات فى الاسلام ، وتغليبها جانب الرأى فيما يجد من مسائل النزاع وامور المعاملات ، ومن ذلك :

١- استلحاق معاوية زيادا ، ورغب به عن ابيه عبيدة بن الرومى ، وقبل زياد هذا الاستلحاق ، قال تعالى " ادعوهم لأبائهم هو اقرب للتقوى " وقال النبى " من ادعى لغير ابيه فليتبوأ مقعده من النار "

ورد بعض العلماء بأن زياد لم يكن له اب ، وما قيل من اعتراف ابو سفيان به فففيه كلام

اما استلحاق معاوية زياد لأنه سمع ذلك من ابيه ابا سفيان ، فاختلف العلماء فيما استلحق الاخ اخا يقول : هو ابن ابى ، فقال مالك يرث ولا يثبت النسب ، وقال الشافعى يثبت النسب

٢- استباح بنو امية مكة التى حرمها الله ، والمدينة التى حرمها رسوله ، وشبهة ذلك عنده ، ان الحرم لا يجير عاصيا كما قال رسول الله

٣- غلب فى حكم بنى امية جانب الرأى فى المعاملات ، وما روى عن النبى قال " يكون الخلافة ثلاثين سنة ، ثم تصير ملكا " وهذا الحديث الذى استند اليه العلماء فى تقرير خلافة الخلفاء الراشدين ، وعلى رأس

ثلاثين سنة كان اصلاح الحسن بن على بين فئتين من المسلمين بنزوله عن الامر لمعاوية وسمى " عام الجماعة "

\* وفى الحديث " ستكون الخلافة نبوة ورحمة ثم يكون ملك ورحمة ثم يكون ملك وجبرية ثم يكون ملك عضوضى " فعهد بنو امية عهد ملك ورحمة



ولا شك ان معاوية صحابي جليل ، من كتاب الوحي ، فلا يجوز لاحد ان ينال منه واتفق العلماء على ان معاوية افضل ملوك هذه الامة ، فإن الاربعة قبله خلفاء نبوة وهو اول الملوك

## أثر الخلافات السياسية في الفقه الإسلامي

\* انقسم المسلمون في هذا العصر الى ثلاثة احزاب : الشيعة والخوارج والجماعة ، وكانت الخلافة اول مسألة اشتد فيها الخلاف بين المسلمين

\* بعد وفاة النبي كانت البيعة لابي بكر في سقيفة بني ساعدة بعد اجتماعه بالانصار وبعد اقتناعهم وتسليمهم ، وسكنت النظرية القائلة بأولوية علي في عهد ابي بكر وعمر ، لما كان عليه الخليفتان من عدل وبعد عن العصبية ،

\* فلما كانت خلافة عثمان واستعانت بالامويين اثار عصبيتهم وبمقتل عثمان ومبايعة عثمان تحققت نظرية القائلين بأحقية علي بالخلافة ، ولكن نشب النزاع بينه وبين معاوية وانتهى بالتحكيم وسيطرت معاوية ، مما ادى للانقسام واصبح لكل فريق فقهه في الاصول والفروع ، ومن اهم الفرق التي ظهرت الخوارج والشيعة

### اولا الخوارج

هي احدى الفرق الضالة ، وهم من العرب البدو الخالص ، فتطرفوا في آرائهم المنحرفة واخلصوا لعقيدتهم ، وجادلوا خصومهم بفصاحة بيان وطلاقة لسان

رأى الخوارج ان علياً قد اخطأ في التحكيم وقالوا كلمتهم المشهورة لا حكم الا لله ، وطلبوا من علي ان يحكم على نفسه بالخطأ بل والكفر ويرجع عما ابرم مع معاوية ، فأبى علي ، فخرجوا الى حوراء فأقاموا بها وجعلوا عليهم عبد الله بن وهب الراسبي

### اطلق على الخوارج عدة اسماء منها

١- ال حرورية : سمو بذلك لانهم خرجوا من الكوفة الى حوراء فأقاموا بها

٢- المحكمة : سمووا بذلك لانهم يقولون لا حكم الا لله

٣- الخوارج : سمو بذلك لانهم خرجوا على علي وصحبه

٤- الشراة : اي الذين باعوا انفسهم لله

حارب علي الخوارج فهزموهم وقتل منهم خلقا كثيرا في موقعة النهروان ، فأمعنوا في عدائه ودبروا لقتله ، فقتله عبدالرحمن بن ملجم

استمرت حروب الخوارج في عهد الدولة الاموية فكبدوها خسائر فادحة ، ثم ضعف شأنهم في عهد العباسيين

### فرق الخوارج

١- الازارقة : وهم اتباع نافع بن الازرق من بني حنيفة ، وقد كفر جميع المسلمين من عداهم ، واستباح قتل الاطفال والنساء واهل الذمة ، وحرم التقية ، واستحل الغدر بمن خالفه

٢- النجدات وهم اتباع نجدة بن عامر من بني حنيفة ، وهم يرون ان الدين امران :

احدهما : معرفة الله ومعرفة رسوله وتحريم دماء المسلمين ، وتحريم غصب اموال المسلمين ، والاقرار بما جاء من عند الله جملة ، فهذا واجب ولا يعذر فيه بالجهل

الثاني : ما سوى ذلك من الاحكام فالناس معذورون فيه الى ان تقوم عليهم الحجة في الحلال والحرام خالفت النجدات عامة الخوارج فقالوا بالتقية ، ولم يستحوا دماء الاطفال واهل الذمة



- ٣- **الاباضية** : وهم اتباع عبد الله بن اباض التميمي ، وكانوا اقل غلوا في الحكم على مخالفيهم ، ونزعتهم اميل للمسالمة ، فهم ابعء الخوارج في الشطط ، يرون ان مخالفيهم كفار نعمة لا كفار عقيدة فتجوز شهادتهم ومناكحتهم
- ٤- **الصفرية** وعم اتباع زياد بن الاصفر ، وهم لا يختلفون كثيرا عن الازارقة ، وان كانوا اقلتطرفا فلا يكفرون بالذنوب كلها وانما يكفرون بالذنوب التي فيها حد ولا يستحلون قتل الاطفال ولا يرون كفرهم وتخليدهم خلافا للازارقة
- \* ومن اخص صفات الخوارج تشدهم في العبادة واخلاصهم لعقيدهم وشجاعتهم في المعارك وعروبتهم النادرة وادبهم الرفيع شعرا ونثرا

### انقسمت الخوارج الى قسمين

**احدهما** : بالعراق وما حولها ، واهم مركز لهم البطائح ، واستولوا على كرمان وبلاد فارس وهددوا البصرة، وقد حاربهم الملهب بن ابي صفرة واشتهر من رجالهم نافع بن الازرق و قطرى بن الفجاءة

**ثانيهما** : كانت بالجزيرة العربية واستولوا على حضرموت والطائف واليمامة ومن اشهر امرائهم ابو طالوت ونجدة بن عامر

### **آراء الخوارج**

#### **اولا رأيهم في الخلافة :**

(أ) يقولون بصحة خلافة ابي بكر وعمر لصحة انتخابهما وصحة خلافة عثمان في بداية خلافته فلما حاد عن سيرة ابي بكر وعمر وجب عزله ، وصحة خلافة على الى ان قبل التحكيم

(ب) يقولون بكفر على لما قبل التحكيم وكفر معاوية وابي موسى الاشعري وعمرو بن العاص ، ويطعنون في اصحاب الجمل

(ت) يرون ان الخلافة يجب ان تكون باختيار حر بين المسلمين ، ويكون الخليفة رئيسا للمسلمين ويجب ان يخضع لله خضوعا تاما والا وجب عزله فإن لم يقبل وجب قتله

#### **ثانيا رأيهم في الايمان والعمل**

(أ) يرى الخوارج ان العمل بأوامر الدين كلها جزء من الايمان ، فليس الايمان عندهم الاعتقاد وحده

(ب) يرون ان من لم يعمل بأوامر الدين او يرتكب الكبائر يكون كافرا ، ولم يفرقوا بين ذنب وذنوب ، كفروا عليا بالتحكيم ، واستدلوا على ذلك بظواهر النصوص ، وانقسم الخوارج لفرقتين لكل فرقة آرائها ولكنهم يشتركون في نظرية الخلافة ونظرية الايمان والعمل

### **فقه الخوارج**

- ١- بسبب تشدهم ترفعوا في مقاييسهم الفقهية بأمر العبادات فاعتبروا المعاني الاخلاقية والروحية بإزاء العمل البدني ، ففي طهارة البدن للصلاة يرون ان الطهارة تكون بطهارة اللسان من الكذب وغيره ، اي انهم راعوا مع الطهارة البدنية الطهارة المعنوية
- ٢- منهم من غلا في اخذ الاحكام من مصادر الشريعة واعتبر القرآن وحده المصدر الحقيقي ولم يعترف بغيره



## الشيعة

بدأ التشيع لدى الذين يرون ان الخلافة ميراث ادبي ، واولى الناس من ارث النبي قرابته ، اولاهم بالارث الادبي اى الخلافة ، واولى قرابته على لسبقه وعلمه وزواجه من فاطمة ، مع ان عليا بايع ابى بكر وعمر وعثمان ، الا انهم يرون ان على جدير واحق بالخلافة ، ادت هذه الفكرة لدى الشيعة الى عدة امور :

- 1- القول بأن عليا افضل الخلق بعد النبي واعلاهم منزلة فى الجنة ، وانه معصوم ، ومن عاداه او حاربه او بغضه فقد عاد الله وخلد فى النار مع الكفار ، وليس بين على والنبي الا النبوة
- 2- الغلو فى حب على حتى ألوهه ، فمنهم من قال حل فى على جزء الهى واتحد بجسده وبه كان يعلم الغيب ويحارب الكفار وبه قلع باب خيبر

## فقه الشيعة

انقسمت الشيعة فرق شتى اهمها :

- 1- الزيدية : هم اتباع زيد بن على بن الحسين بن على بن ابى طالب ، وهم اعدل مذاهب الشيعة واقربهم الى السنة ويجيزون امامة المفضل فى وجود الفاضل ، لذا قالوا بصحة امامة ابى بكر وعمر ، ولا يزال سوادهم الاغظم فى اليمن حتى الآن
- 2- الامامية : وهم الذين قالوا ان محمد نص على امامة على واغتصبها منه ابو بكر وعمر ، وجعلوا الاعتراف بالامام جزء من الايمان ، ويقولون بعودة الامام المنتظر ، ومن اشهر فرقهم الاسماعيلية والاثنا عشرية ، ولكل فرقة مذهبها الذى يختلف عن غيرها

## أثر التشيع على الفقه الإسلامى

نشأ عن مخالفة الشيعة لأهل السنة والجماعة كثير من الاصول والفروع التى اعتقدوها فمنها :

- ❖ القول بإمامة على وخلافة نسا ووصاية وانها لا تخرج من اولاده ، وان خرجت فبظلم يكون من غيره
  - ❖ القول بجواز نكاح المتعة الى يوم القيامة وانه لم ينسخ
  - ❖ عدم جواز نكاح المسلم من الكتابية
  - ❖ خالفوا اهل السنة فى مسائل كثيرة فى الميراث ، فلا يورثون النساء الا من المال المنقول دون الارض او العقار ، ويقدمون ابن العم الشقيق على العم لأب ، ويقدمون عليا وذريته على العباس وذريته فعلى ابن عم شقيق والعباس عم لأب ، وفاطمة واولادها مقدمون على غيرهم من العصابات ، ويرون ان الانبياء يورثون
  - ❖ ان الطلاق لا يقع الا امام شاهدين
- لجأ الشيعة للعمل سرا لنشر عقيدتهم ، ويعرف هذا بالتقية اى يتظاهر الشخص بعقيدة وعمل لا يعتقد بصحته محافظا على نفسه او عرضه او ماله ، بل قال بعضهم يجب اظهار الكفر لادنى مخافة او طمع ، وقالوا لا ايمان لمن لا تقية له

## تفرق العلماء فى الأمصار

بدأت الفتوحات الاسلامية فى عهد عمر بن الخطاب واستتبع ذلك حركة علمية فى البلاد المفتوحة ، حيث تفرق الصحابة فى انحاء الدولة ليعلمو الناس امور دينهم ودنياهم ، وبعد عهد عمر انتشر الصحابة فى البلاد المفتوحة وانشأ كل منهم حركة علمية وكونوا مدارس منهجية فى تعليمهم ، وكان لهم تلاميذ ينقلون عنهم العلم ، فتخرج عليهم التابعين ، وتأثرت البلاد التى نزلوا فيها بشخصياتهم ونهجوا فى العلم مناهجهم وكان من الطبيعى ان تزدهر هذه الحركات العلمية فى المدن خاصة ، ومن هذه المدن :

- 1- مكة المكرمة



خلف رسول الله بمكة بعد فتحها معاذ ليفقه أهلها ويعلمهم الحلال والحرام ويقرئهم القرآن ، ولما وقع الخلاف بين عبد الملك بن مروان و عبدالله بن الزبير ، ذهب ابن عباس الى مكة وعلم بها ، فكان يجلس في البيت الحرام ويعلم الفقه والحديث والتفسير والادب وغيرها من العلوم ، وكان اشعر من تخرج على يديه من التابعين مجاهد بن جبر ، وعطاء بن ابي رواح و طاووس بن كيسان وهم من الموالى

## ٢- المدينة المنورة

كانت المدينة دار الهجرة ومركز الخلافة ومقر كبار الصحابة ، فكانت اكثر علما ، واشهر من تفرغ فيها للحياة العلمية و اكثر اصحابه وتلاميذه : زيد بن ثابت وعبد الله بن عمر بن الخطاب وتخرج على يد علماء المدينة الكثير من التابعين ، منهم سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير بن العوام وغيرهم

## ٣- الكوفة

نزل كثير من اصحاب النبي الكوفة ومن اشهرهم على بن ابي طالب وعبد الله بن مسعود ، الا ان اثر ابن مسعود كان اكثر علما فيها ، حيث بعثه عمر بن الخطاب الى الكوفة يعلمهم فأخذ عنه كثير من الكوفيين ، وتكونت في الكوفة حركة علمية كبيرة ، كان اشهر تلاميذه علقمة والاسود وغيرهم

## ٤- البصرة

نزل الى البصرة عدد كبير من الصحابة وكان من اشهرهم ابي موسى الاشعري ، ومن اشهر من خرجته مدينة البصرة الحسن البصرى وابن سيرين وكلاهما من الموالى

## ٥- الشام

ارسل عمر معاذ وعبادة و ابا الدرداء الى الشام ليعلموا الناس القرآن وامور دينهم ، وتخرج على يديهم جمع كبير من التابعين من اشهرهم ابي ادريس الخولاني وعمر بن عبد العزيز

## ٦- مصر

يعتبر عبد الله بن عمرو بن العاص اشهر الصحابة الذين نزلوا مصر وعلموا بها ، وكان من اكثر الناس حديثا عن رسول الله ، فقام بحركة علمية في مصر ، واخذ عنه كثير من أهلها

## ٧- اليمن

عرف من فقهاء اليمن من التابعين مطرف بن مازن قاضى صنعاء وعبد الرزاق بن همام وهشام بن يوسف

## رواية الحديث

توفى الرسول والقرآن محفوظ في الصدور وكتوب في الرقاع والاكتاف والحجارة ، اما السنة فلم تدون كما دون القرآن ، بسبب الخوف من اختلاط بعض اقوال الرسول بالقرآن وما ورد من النهي عن كتابة شيء غير القرآن ، وقد كان الصحابة متفاوتين في التحدث عن رسول الله قلة وكثر ، وذلك لطول وقصر صحبتهم لرسول الله ، فمن المقلين : الزبير وزيد بن ارقم ، ومن المكثرين : ابو هريرة وعائشة وعبدالله بن عمر

## بدء الوضع في الحديث

ادى ظهور الفتنة الى اقسام المسلمين لعدة طوائف ، كل طائفة تؤيد موقفها من القرآن والسنة ، فعملت بعض هذه الطوائف على تأويل القرآن على غير حقيقته وحملوا نصوص السنة مالم تحتمله ، ونسبوا لرسول الله مالم يقله تأييدا لدعواهم ، وكانت اول بادرة في ذلك من الشيعة ، ولم يقع شيء من ذلك في عهد الرسول ولم يصدر من احد الصحابة شيء من ذلك



## اهم بواعث الوضع في الحديث

- ١- **الخلافات السياسية** : حيث كانت هذه الخلافات من اكبر اسباب الكذب على رسول الله
- ٢- **الزنادقة** : انضم للدولة الاسلامية عروش وامارات لها ماضى فى الحكم وتراث فى الفلسفة ، ، وربما عز على بعض هذه النفوس ان تظل العقيدة الاسلامية صافية لكره دفين لديهم وكرهية للاسلام ، فعمدت على افساد عقائد الدين وتشويه محاسنه ، فصاغوا احاديث طابعها السخف والسخرية ومن اشهر الزنادقة **الوضاعين** : عبد الكريم بن ابى العوجاء وبيان بن سمعان
- ٣- **العصبية للجنس او الامام او البلد** : وضع الشعوبيون احاديث عن النبي ، ووضع بعض المتعصبين لابي حنيفة حديث " سيكون رجل من امتى يقال له ابو حنيفة النعمان هو سراج امتى " ، ووضع المتحاملون على الشافعي حديث " سيكون من امترجل يقال له محمد بن ادريس هو اضر على امتى من ابليس "
- ٤- **التساهل فى بعض الفضائل والترغيب والترهيب** : سلك بعض من تصدروا لوعظ العامة ومنهم القصاصالى ابتكار قصص مكذوبة للتأثير على عواطف الناس واحراز اعجابهم ، ونسبوا ذلك الى النبي ، ومن هؤلاء **الوضاعين** غلام خليل

## جهود العلماء لصيانة السنة ومقاومة حركة الوضع

- بذل العلماء منذ عصر الصحابة جهودا كثيرة لتمييز لصحيح الاحاديث من سقيمها ، ومن اهم خطواتهم :
- ١- **التحرى فى اسناد الحديث** : اخذ الصحابة والتابعين بعد ان ظهرت الفرق الى التحرى فى نقل الاحاديث ولا يقبلون منها الا ما عرفوا طريقها ورواتها واطمأنوا الى ثقتهم وعدالتهم
  - ٢- **نقد الرواة** : فقد تتبع العلماء الرواة ودرسوا حياتهم لمعرفة حياتهم من صدق او كذب ، ووضعوا قواعد لبيان من يؤخذ حديثه ومن لا يؤخذ
  - ٣- **وضع اماره للدلالة على ان الحديث موضوع** : كمخالفته لنصوص القرآن او فساد معناه ، وهذا ما يعرف فى مصطلح الحديث ب " الجرح والتعديل "

## الجرح والتعديل

- هو علم يبحث فيه عن احوال الرواة و امانتهم ، و ثقتهم و عدالتهم و ضبطهم ، أو عكس ذلك من كذب او غفلة أو نسيان ، و هو من اجل العلوم الاسلامية التي امتازت بهذه الامة .
- ابتدأ الكلام عن الرواة توثيقا و توهينا منذ عصر صغار الصحابة □ كابن عباس ، و عبادة بن الصامت ، أنس بن مالك ، ثم من التابعين : سعيد بن المسيب ، و الشعبي ، وابن سيرين ، ثم تتابع الأمر بعد ذلك فيمن نظر في الرجال للوقوف على احوال الرواة ، كشعبة ، و مالك ، و الأوزاعي ، و الثوري ...
- و هكذا من الطبقات التي تلتهم . حيث وضعوا قواعد لمعرفة الحديث الموضوع ، و علاماته و السند ، و المتن فمن اهم علامات الوضع في السند : أن يكون راويه كذابا معروفا بالكذب ، ولا يرويه ثقة غيره ، أو ان يعترف واضعه بالوضع ، أو يروي الراوي عن شيخ لم يبيت لقيه له ، أو ولد بعد وفاته .
- و من اهم علامات الوضع في المتن :**

- ١- **ركاكة اللفظ ، و ضعف الاسلوب**
- ٢- **فساد المعنى** : بأن يكون الحديث مخالفا لبديهيات العقول او مخالفا للقواعد العامة للاخلاق او مخالفا للقرآن
- ٣- **موافقة الحديث لمذهب الراوي**
- ٤- **اشتمال الحديث على افراط في الثواب العظيم على الفعل الصغير او المبالغة بالوعيد الشديد على الأمر الحقيق .**



## تدوين الحديث:

بدأ التفكير في كتابة الحديث في عصر الصحابة ، و قد عرض هذا الأمر لعمر ، و لكنه عدل عن ذلك ، فلما وقعت الفتنة و انتشر الكذب ، و بدأ الوضع في الحديث ، نفر العلماء للذب عن حياض السنة ، و صيانتها ، فكان اول من فكر في جمع الحديث النبوي و تدوينه بعد عصر الصحابة ، عمر بن عبد العزيز ، الا ان الجهد الاكبر في تدوين الحديث يرجع الى الامام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري

## نشأة أهل الرأي و أهل الحديث :

عرفنا فيما سبق ان تفرق الصحابة في الامصار احدث حركة علمية في كل مصر ، تفاوتت هذه الحركة في منهجها بتفاوت هؤلاء الصحابة ، و تأثر تلاميذهم بهم و قد تمايز في هذا التفاوت منهجان :

- احدهما منهج " أهل الرأي " ، أو مدرسة الكوفة بالعراق

- و الثاني منهج " أهل الحديث " ، او مدرسة المدينة بالحجاز

## أولا : مذهب أهل الرأي في العراق:

ارسل عمر بن الخطاب عبد الله بن مسعود إلى أهل الكوفة ليعلمهم أمور دينهم ، و كان متأثرا بفقهِ عمر ، فكان يميل إلى كثير من آرائه ، بل انه كان لا يخالف عمر في شيء من مذهبه ، و كانت حركته متوسعة في العراق ، و نهج تلاميذه من بعده نهجه .

في الاستنباط ، حتى اعتبرت مدرسة بن مسعود بالعراق نواة لمدرسة الرأي.

## اسباب انتشار مدرسة الرأي في العراق :

١ . تأثرهم بالصحابي الجليل عبد الله بن مسعود ، و اطلاعهم على افضية على بن ابي طالب و اجتهاداته مدة خلافته بينهم

٢ . قلة الحديث في العراق إذا ما قيس بالحديث لدى أهل الحجاز

٣ . قرب العراق من بلاد فارس ، و اتصالها بالحضارة الفارسية اتصالا وثيقا

٤ . شيوع الوضع في العراق تأييدا للمذاهب السياسية السائدة

## مميزات مدرسة أهل الرأي :

١ . كثرة تفريعهم للعلوم الفقهية ، وذلك لتحضرهم

٢ . قلة روايتهم للحديث ، و اشتراطهم فيه شروطا لا يسلم معها الا القليل من الحديث

## مذهب أهل الحديث في الحجاز :

كان للمدينة منزلة خاصة باعتبارها دار الهجرة التي نزل فيها التشريع ، و عاش فيها الخلفاء الراشدين فأصبحت مهد السنة و منبع الحديث و ملتقى الصحابة ، و مدرسة المدينة تستقى منهجها من شيوخها الاوائل و على رأسهم زيد بن ثابت ، و قد تأثر بمنهجهم تلامذتهم الذين حملوا لواء العلم ، فكان في مقدمتهم سعيد بن المسيب و الشعبي

كان مذهب مدرسة أهل الحديث انهم اذا سألوا عن شيء فإن وجدوا فيه آية او حديث اقتوا و الا توقفوا

## أسباب وقوف أهل الحجاز عند النصوص

١ - تأثر مدرستهم بالمنهج الذي التزمه علمائهم في حرصهم على الاحاديث والآثار و تجنبهم الاخذ بالرأى و اعمل القياس الا إذا كان هناك ضرورة

٢ - كثرة ما لديهم من ثروة كبيرة من احاديث و آثار

٣ - يسر الحياة لدى أهل الحجاز و قلة مشاكلهم و نأيهم عما تحدثه المدينة الفارسية و اليونانية



٤- بعدهم عن مواطن الفتن وبواعث النزاع بالنسبة لما كان عليه الامر فى العراق

## مميزات مدرسة اهل الحجاز

١- كراهيتهم لكثرة السؤال وفرض المسائل وتشعب القضايا

٢- الاعتداد بالحديث والوقوف عند الآثار

نشأ بين مدرسة اهل ارأى ومدرسة اهل الحديث منافسة شديدة ، حيث عاب كل فريق منهم طريقة الآخر ، وان كان من بين مدرسة الحجاز من يميل الى الرأى كربيعة بن عبدالرحمن شيخ الامام مالك

## الفقهاء السبعة

خرجت مدرسة المدينة فقهاء كثيرون ، اشتهر منهم فيما بعد فقهاء عرفوا بالفقهاء السبعة وهم : سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وخارجة بن زيد و ابو بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام و سليمان بن يسار و عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود ، وقد نظم القائل اسمائهم فقال اذا قيل فى العلم سبعة ابحر روايتهم ليست عن العلم خارجة فقل هم : عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان خارجة ، وعن هؤلاء السبع انتشر فقه اهل المدينة ، وتعتبر مدرسة الفقهاء السبعة المدرسة الفقهية الاولى فى هذا العصر ، حتى سمي بأسمائهم فقيل " عصر الفقهاء السبعة " ، وكان علمهم الفقهى اساس لمنهج الفقه الاسلامى فى البحث والنظر ،

وقد وقع الخلاف فى تعيين الفقهاء السبعة ، فذكرهم السيوطى وعد ابو سلمة بن عبد الرحمن مكان ابو بكر بن عبد الرحمن

وجعل ابن المارك سالم بن عبد الله بن عمر بدل ابى سلمة ، وجعل ابو الزناد بدل سالم ، وابى سلمة ابا بكر بن عبد الرحمن

## من مسائل الخلاف فى هذا العهد

١- مسألة القراءة خلف الامام : فالرأى الغلب فى مدرسة اهل الحجاز القراءة مع الامام فيما اسر ، وعدم القراءة فيما يجهر فيه ، بينما يرى اغلب اهل الرأى عدم القراءة خلف الامام مطلقا سواء فيما جهر او فيما اسر

٢- مسألة صفة الجلوس فى الصلاة : فأهل الحجاز فى الرأى الغالب يرون الجلوس على الورك الايسر ، اما اهل الرأى فيرون ان يفرش قدمه اليسرى ويجلس عليها

٣- مسألة القضاء باليمين مع الشاهد : حمهور اهل الحجاز يرون بالشاهد واليمين فى الاموال ، اما جمهور اهل الرأى فيرون ان لا يقضى الا برجلين او رجل وامرأتين ، ولا يقضى بشاهد ويمين فى شىء من الاشياء

وهناك الكثير من المسائل الخلافية ، كاستئناف الصلاة والوضوء من الدم المسائل وغيرها





## الوحدة الثامنة

### ( الإمام أبي حنيفة " النعمان بن ثابت " )

### عصر الإمام أبي حنيفة

ولد الامام ابو حنيفة فى زهرة شباب الدولة الاموية فى عهد عبد الملك بن مروان ، وادرك فى بداية حياته ولاية الحجاج بن يوسف الثقفى وما كان عليه من قسوة ، وادرك فى شبابه الامام العادل عمر بن عبدالعزيز ، وعاصر ضعف الدولة الاموية وامتد به الاجل الى ان نجحت دولة بنى العباس اتسعت الدولة الاسلامية فى عصر ابى حنيفة من المحيط الاطلسى غربا الى الصين شرقا ، فضمت اجناس عديدة ، ونشطت الفرق الدينية وبدأ تدوين العلم ، فسوى التفكير اليونانى مع التفكير الفارسى الى بلاد المسلمين ، فأثر هذا فى التفكير الاسلامى ، واخذ البحث الفقهى الكشف عن العلل فى الاحكام الشرعية ويفرض المسائل ويستعمل القياس ،

كانت العراق اهم مركز للنشاط العلمى ، واتخذه العباسيون عاصمة لهم ، فازدهرت فيه الحركة العلمية ، وكانت العراق مهد مدرسة اهل الراى

### حياة الامام ابى حنيفة رحمه الله

اسمه : هو النعمان بن ثابت بن زوطى ، من اصل فارسى كوفى ، ولد والده ثابت على الاسلام

مولده : ولد سنة ٨٠ هجرية فى الكوفة وتوفى ١٥٠ هجرية

ادراكه زمن الصحابة : يعتبر الامام ابى حنيفة من اتباع التابعين ، الا ان الصحابة اختلفوا هل لقى احد من الصحابة ام لا ؟ والارجح انه لم يلق احد منهم

نشأ تاجرا بالكوفة ، ثم مال الى مجالس العلماء ، واقبل على الفقه حتى صار اما اهل الراى شيوخه : عرف باجتهاد واخذه بالقياس متأثرا بشيوخه امثال شيخه حماد بن ابى سلمان ، ثم تتلمذ على ابراهيم النخعى احد شيوخ مدرسة الراى وغيره

عندما تخلف شيخه حماد ، جلس ابو حنيفة مجلسه وعرضت عليه ٦٠ مسألة فأجاب عنها وكتب اجوبتها ، وعرضها على شيخه فوافقه فى ٤٠ واختلف معه فى ٢٠ مسألة ، فعزم الا يفارق شيخه حتى يموت ، فلم يفارقه حتى مات ، فجلس ابو حنيفة مجلسه

### مكانة الفقهاء فى عصر الامام ابى حنيفة رحمه الله

كانت الدولة الاموية فى عهد ابى حنيفة تقوم على دين الله ، وترسى دعائم حكمها على شريعته ، فاحتفظ العلماء بشخصياتهم ووقفوا مواقف شجاعة من ولاتهم

فقد ابى سعيد بن نسيب مبايعة الوليد وسليمان بن عبدالمك ، حتى جله الخليفة ثم طلب وده بأن يزوج ابنته لولى عهده فرفض سعيد وقد نال ابو حنيفة ما ناله من الاذى واتهم لدى الباسيين بميله لأحد العلويين

### غلبة الموالى على الفقه والعلم

من مظاهر عصر ابى حنيفة غلبة الموالى على العلم عامة والفقه خاصة ، فإن ادراك العلم صناعة وفن ، والموالى اقرب الى ادراك ذلك بحكم بيئتهم ، وربما سارعوا الى ذلك تطلعا لإحراز فضيلة العلم ، حتى ينالوا بها شرفا يرفع مكانتهم ، ورغبة فى ان يسهموا بنصيب وافر فى حضارة الاسلام



## محنته الامام ابي حنيفة وأخلاقه

كان الامام ابو حنيفة جريئاً في الحق مما عرضه للبلاء والاذى ، أراد منه عامل مروان على العراق ان يلي له قضاء الكوفة ، فأبى ابو حنيفة فضربه مائة وعشرة اسواط  
اراد الخليفة ابو جعفر المنصور ان يلي ابو حنيفة له القضاء فرفض ، فحلف عليه ، فحلف ابو حنيفة الا يفعل ، وقال امير المؤمنين اقدر على كفارة ايمانه منى ، فأمر به الى الحبس  
اخلاقه ذكرت كتب المناقب كثيرا من صفاته ، وما كان عليه من ورع وفطنة وذكاء و صلابة في الحق

## أصول مذهبه

### ١ - القرآن الكريم :

روى عن ابي حنيفة انه قال " آخذ بكتاب الله فإن لم اجد فبسنة رسول الله ، فإن لم اجد اخذت بقول اصحابه ، آخذ بقول من شئت منهم ، وهذا يدل على انه يأخذ بالكتاب ثم بالسنة

٢ - التشدد في قبول الحديث : كان يتحرى عن رجال الحديث ويتثبت من صحة روايتهم ، فقد لا يقبل الخبر عن رسول الله الا إذا رواه جماعة عن جماعة ، او اتفق فقهاء الامصار على العمل به ، وبهذا تضيق دائرة العمل بالحديث عنده

٣ - التوسع في القياس : لما ضاقت دائرة الاخذ بالحديث كان التوسع في الاخذ بالقياس ، فقد كان يعمل رأيه في المسألة ويجتهد في استنباط حكمها دون ان يتقيد بقول سابق للصحابية او التابعين ، مالم يتبين له صحة نقل عن رسول الله

٤ - الاستحسان : والاستحسان من اصول الأدلة عند ابي حنيفة ، وان بالغ في الخذ به بعض العلماء الاحناف  
٥ - الحيل الشرعية : ينسب كثير من الباحثين الى فقه ابي حنيفة الحيل الشرعية ، وانها باب واسع من ابواب الفقه في مذهبه

٦ - والحيل عند فقهاء الحنفية تطلق على المخارج من المضايق بوجه شرعى والمراد بها هنا ما يكون مخلصا شرعيا لمن ابتلى بحادثة دينية ولكون المخلص من ذلك لا يدرك الا بالحذق وجودة النظر اطلق عليه لفظ الحيلة ، وما دامت الوسائل مشروعة وتؤدى الى مقاصد مشروعة ، يكون ذلك جائزا ، وكتاب الحيل الذى ينسب لابي حنيفة فيحل حراما ويحرم حلالا ، لا يصح نسبته اليه  
واكثر ما ينسب اليه مسائل تتعلق بالايمان عامة وبالطلاق خاصة ، ليس فيه تحايل ولكنه استنباط للخروج من المأذق

## أبوحنيفة وإدعاء رفضه السنة

قال القاضي العياض في الامام ابي حنيفة رحمه الله : هو ممن سلم لهم حسن الاعتبار ، و تدقيق النظر و القياس ، و جودة الفقه و الامامة فيه ، و لكن ليس له امامة في الحديث ، ولا استقلال بعلمه ، ولا يدعيه ولا يعدي له ، و لذلك لا يوجد له في اكثر المنصفات الحديثية ذكر ، ولا اخرج له اهل الصحيحين منه ولو حرفا .. و قد ناقش بعض الباحثين هذه الدعوى ، و أثبت ان النسائي اخرج له في السنن ، و ان الترمذي اخرج له في الشمائل .

إن الذي نفاه القاضي العياض : الإمامة و التبرز في الحديث حتى يكون مثل مالك و ابن حنبل مثلا  
دفاع العلماء عن الامام ابي حنيفة رحمه الله :



## دافع عن الامام ابي حنيفة رحمه الله كثير من العلماء مستدلين على ذلك بعدة امور

١. ما قاله الامام ابي حنيفة عن نفسه : إذا جاء الحديث عن النبي لم نحل عنه الى غيره ، وأخذنا به ، و إذا جاء عن الصحابة تخيرنا ، و اذا جاء عن التابعين زاحمناهم
  ٢. ما قاله تلامذته عنه رحمه الله : قال زفر رحمه الله في هذا : " لا تلتفتوا الى كلام المخالفين ؛ فإن ابا حنيفة و اصحابنا لم يقولوا في مسألة إلا من الكتاب و السنة و الأقاويل الصحيحة ، ثم قاسوا بعد عليها " . و قال ابو يوسف أكبر اصحاب ابي حنيفة رحمه الله : " ما رأيت أحدا أعلم بتفسير الحديث و مواضع النكت التي فيه من الفقه من ابي حنيفة ، و كان ابصر بالحديث الشريف مني " .
- و الذي يراه المحققون :** أنه ليس لباحث منصف أن يرمي أبا حنيفة بأنه كان يترك عامدا بعض ما صح عنده من الاحاديث و الآثار ، ليأخذ برأي و القياس ، حاشاه ان يكون فعل شيئا من ذلك ، و إلا لما كان مؤمنا حقا برسول الله ، و ما جاء عنه ، بله ان يكون اماما من أئمة الشريعة الإسلامية الخالدين
- أثره الفقهي و انتشار مذهبه :**

نسب الامام ابي حنيفة رحمه الله عدة كتب منها :

- ✓ **الفقه الاكبر في الفقه :** يقال انه حوى ٦٠ الف مسألة أو اكثر ، و لا تصح هذه نسبة ؛ و انما يقال : انه من تأليف اصحابه
  - ✓ **الفقه الاكبر في العقيدة :** و هو عقيدة سلفية لا تتجاوز عدة صفحات و لم تصح نسبته اليه
  - ✓ **مسند ابي حنيفة :** قال بن حجر العسقلاني : أما مسند ابي حنيفة فليس من جمعه
- و مما لا شك فيه أن الامام ابي حنيفة رحمه الله ترك من بعده اثرا كبيرا ، حتى قال الامام الشافعي رحمه الله :
- الناس كلهم عيال علي بن ابي حنيفة في الفقه

### اشهر تلاميذ الامام ابي حنيفة :

ابو يوسف قاضي القضاة ، محمد بن الحسن الشيباني ، و لهذين الصاحبين فضل كبير على مذهبه في العمل على نشره و اذاعته ؛ فكتب ابي يوسف هي التي حفظت اقوال ابي حنيفة التي نقلها عنه ، و من ذلك :

١. الآثار : الذي هو مسند الامام ، مع اضافة ابي يوسف من مروياته في بعض المواضع

٢. الخراج

٣. اختلاف ابي حنيفة و ابن ابي ليلى

اما محمد بن الحسن فتعتبر مؤلفاته المراجع الاصلية لمذهب ابي حنيفة ، و قد اهتم بها الفقهاء فيما بعد ، شرحا و تعليقا ، من اهمها :

١. الجامع الكبير

٢. الجامع الصغير

٣. السير الكبير

٤. السير الصغير

٥. الزيادات

من اشهر تلاميذ الامام ابي حنيفة كذلك : زفر بن زهيل ، الذي كان من اصحاب الحديث ثم غلب عليه الرأي و مهر في القياس

### انتشار مذهب ابي حنيفة رحمه الله

ذكر ابن خلدون مجال انتشار مذهب ابي حنيفة فقال : و أما ابو حنيفة فقلده اليوم أهل العراق ، و مسلمة الهند و الصين ، و ما وراء النهر ، و بلاد العجم كلها ، لما ان مذهب ابي حنيفة بالعراق و دار السلام – اي بغداد – و كان تلاميذه صحابة الخلفاء من بني عباس ؛ فكثرت تأليفهم و مناظراتهم مع الشافعية ، و حسنت مباحثهم في الخلافات ، و جاءوا منها بعلم مستطرف ، و انظار غريبة

و لما حكم العثمانيون البلاد الاسلامية حصروا القضاة في المذهب الحنفي ، لأنه مذهبهم ، فساعد هذا على انتشار المذهب و تعلمه في عامة الاقطار الاسلامية



# الوحدة التاسعة

الإمام مالك بن انس رحمه الله

عصر الامام مالك رحمه الله

كانت ولادته فى عصر الوليد بن عبد الملك الاموى ، فعاصر الدولة الاموية فى عنفوان شبابها وقيام الدلة العباسية على انقاضها ، وادرك الدولة العباسية فى اوج عظمتها ، وامتزجت مبادئها الاسلامية بالحضارات الفارسية والهندية والرومانية

وتمثل حياته فى العهد الاموى فترة تكوين عقله وآرائه ، وحياته فى عهد العباسيين فترة انتاجها والاستفادة من علمه ، وفى المجينة كانت المدرسة الفقهية الاولى ، وقد تلقى الامام مالك العلم على يد احد تلاميذتها ، وهم يؤثرون الرواية ويرون فيها عصمة من الفتن ، ولا يأخذون بالرأى الا اضطرارا ، بينما كان اساتذة ابي حنيفة فى مدرسة اهل الرأى فى العراق يفرضون مسائل غير واقعية ويضعون لها احكاما بأرائهم وكان الامام مالك معنيا بمعرفة آراء ابي حنيفة فى المسائل المختلفة

حياة الامام مالك

اسمه : هو مالك بن انس بن مالك بن ابي عامر الاصبى ، قدم جده الاكبر ابي عامر الى المدينة بعد غزوة بدر ، وكان من اصحاب رسول الله وشهد المشاهد كلها خلا بدر ، وابنه مالك كنية ابو انس من كبار التابعين مولده : اشهر الآراء انه ولد سنة ٩٣ هجرية ، وكانت ولادته بالمدينة

نشأته : نشأ ببيت علم ومدينة علم بدار الهجرة موئل السنة ومرجع العلماء ، حفظ القرآن فى صدر حياته ثم اتجه الى حفظ الحديث ، وجالس العلماء ولازم عبدالرحمن بن هرمز

شيوخه : اخذ رحمه الله عن عبد الرحمن بن هرمز حيث لزمه سبع سنين ، ثم اخذ عن نافع مولى ابن عمر ، واخذ كذلك عن ابن شهاب الزهرى ، فأخذ منه العلم ، كما اخذ الفقه عن ربيعة بن عبدالرحمن المعروف بريعة الرأى ، الذى كان يعترف لمالك بالفضل ويجلس معه فى التلقى ، كما اخذ عن يحيى بن سعيد الانصارى قاضى المدينة الذى اخذ عن الفقهاء السبعة وكان حجة فى الفقه

جلوسه فى التدريس فى المسجد النبوى : لما اكتملت لدى الامام مالك دراسة الحديث والاثر والفقه اتخذ له مجلسا بالمسجد النبوى للتدريس والافتاء فقصده طلاب الفقه والفتوى وكان موضع ثقتهم ، ولم يجلس الا بعد ان استشار عددا من شيوخه

مكانته رحمه الله : فضله فى العلم لا ينكر ، فكان رحمه الله اما فى الحديث وروايته موثوق بها ، قال عبدالرحمن بن مهدي : أئمة الحديث الذى يقتى منهم اربعة ، وعد منهم الامام مالك ، ووازن رحمه الله بين الثورى والاوزعى ومالك فقال: الثورى امام فى الحديث وليس امام فى السنة ، والاوزعى امام فى السنة وليس اما فى الحديث ، ومالك اما فيهما ،

واصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر ، ثم مالك عن عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ثم مالك عن الزناد عن العرج عن ابي هريرة

محنته رحمه الله

ذكر ان مالك نزلت به محنة ضرب فيها بالسياط ، ومدى يده حتى انخلعت كتفاه ، قيل بسبب انه كان يحدث بحديث " ليس على مستنكره طلاق " وقد نهاه عنه المنصور فأبى ، وقد ضربه جعفر بن لسيمان والى المدينة ، فسخط اهل المدينة على بنى العباس فطلبه ابو جعفر واعتذر اليه بأنه لا علم له بذلك ، واكرم وفادته



## اثاره رحمه الله

- ١- **الموطأ** : الامام مالك اول من عرف التدوين والتأليف فى الاسلام ، فألف كتابه الموطأ ، وهو اول تدوين متأثر فى الحديث والفقہ ، قد تناقلته الاجيال وحفظته  
سبب تأليفه : يذكر اهل العلم ان جمع الامام مالك للموطأ كان بناء على طلب ابى جعفر المنصور  
تدوين الموطأ : اخذ الامام مالك وقتا طويلا فى تدوين الموطأ ولم يتم توينه الا بعد وفاة ابى جعفر المنصور  
منهج الامام مالك فى الموطأ : يعتبر الموطأ كتاب حديث وسنة وفقه ، ومنهج الامام مالك فى تدوينه ان يذكر الاحاديث فى الموضوع الفقهي ، ثم يذكر عمل اهل المدينة المجمع عليه ، ثم يذكر رأى من التقى بهم من التابعين واهل الفقہ ، ثم يذكر الرأى المشهور بالمدينة ، فإن لم يجد شىء من ذلك فى المسألة اجتهد رأيه
- ٢- **المدونة** : تعتبر اساس الفقہ عند اتباع الامام مالك ، حيث تبلغ مسائلها ٣٦ الف مسألة ، فقد سئل الامام مالك عن مسائل كثيرة ، فأجاب عنها ودونه تلاميذه

## أصول مذهب الامام مالك

- ١- **القرآن الكريم** : كان الامام مالك يرى ان القرآن اشتمل على كليات الشريعة ، والقرآن عنده اللفظ والمعنى
  - ٢- **السنة** : يعد الامام مالك من ائمة الاحاديث ، كما انه امام فى الفقہ ، وسنده اصح الاسانيد عند رجال الحديث ، وقد كان يقبل الحديث المرسل مادام رجاله ثقات ، وكان يقدم خبر الواحد على القياس
  - ٣- **عمل اهل المدينة** : ذهب رحمه الله الى ان عمل اهل المدينة حجة على القياس وعلى الخبر الواحد ، ذلك ان المدينة هى دار الهجرة وبها اقام النبي وصحابته ، وبها تنزل القرآن ، واهل المدينة اعرف الناس بالتنزيل وبما كان من بيان رسول الله للوحيين
  - ٤- **قول الصحابي** : يرى انه اذا لم يرد فى المسألة حديث صحيح عن النبي ، فإن قول الصحابي اذا لم يعلم له مخالف يكون حجة ، الا انه يقدم عمل اهل المدينة على الصحابي ، واذا تعددت اقوال الصحابة يختار ما يوافق عمل اهل المدينة
  - ٥- **المصالح المرسلة** : وهى من الاسس التى اعتمد عليها الامام مالك فى مذهبه ، وهى جلب منفعة لان تكاليف الشريعة ترجع الى حفظ مقاصدها فى الخلق ضرورية كانت او حاجية ام تحسينية  
**والضرورية** : هى التى لا بد منها فى مصالح الدين والدنيا فى الضروريات الخمس وهى حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل
- الحاجية** : هى التى تؤدى الى رفع الضيق والحرَج والمشقة ، **والتحسينية** هى المتعلقة بمكارم الاخلاق وهذه المعارف مقصودة عرف بألة كثير فى الكتاب والسنة ، لذا ذهب الامام الى ان هذه المصلحة تكون حجة
- ٦- **القياس** : اذا لم يكن فى المسألة نص من كتاب او سنة او قول صحابي او اجماه من اهل المدينة ، فإن مالك كان يجتهد ويستعمل القياس فى اجتهاده
  - ٧- **سد الذرائع** : الذرائع هى الوسيلة الى الشىء ، وقيل هى التذرع بفع جائز الى عمل غير جائز ، وعامة هى : ما كان ظاهره الاباحة ويتوصل به الى فعل محذور  
اكثر الامام اكتارا شديدا على سد الذرائع حتى اعتبر بعض العلماء العمل بها من خصوصيات مذهبه

## نمو مذهب الامام مالك وانتشاره

- ذكر بن عبد البر عددا من تلاميذ الامام مالك منهم :
- ١- عبد الله بن وهب الى لازم مالكا عشرين سنة ونشر فقہه فى مصر



- ٢- عبدالرحمن بن القاسم وهو من اصحاب مالك الذين كان لهم اثر بالغ فى تدوين مذهبه  
٣- اشهب بن عبدالعزيز القيسى العامرى ، صحب مالك وتفقه عليه وله مدونة " مدونة اشهب " روى فيها  
فقه مالك  
٤- اسد بن الفرات بن سنان نشأ بتونس ووصل للمشرق وسمع الموطأ وغيره من مالم  
٥- عبدالملك بن الماجشون ، قربه مالك وقيل انه كتب موطأ قبل مالك  
وممن نشر المذهب عن هؤلاء :-  
١- سحنون الذى ارسل مالكا وصنف المدونة المشهورة فى فقه مالك  
٢- عبد الملك بن حبيب وهو من الاندلس تعلم بها ثم رحل واخذ عن كثير من اصحاب مالك وعاد الى الاندلس  
فقيها محدثا  
٣- عبد الله بن الحكم ، ولد بمصر وسمع الموطأ من مالك



## الوحدة العاشرة

### الإمام محمد بن ادريس " الشافعي "

**حياته :** يمثل فقه الشافعي نمو الفقه الاسلامي الذي يجمع بين فقه اهل الرأي وفقه اهل الحديث ، ووضع موازين القياس ، ومبادئ الاستنباط بأصول الفقه وقواعد التخرج ذلك انه تخرج على الامام مالك شيخ مدرسة اهل الحجاز في عصره ، واتصل بمحمد بن الحسن ودرس فقه اهل العراق ، فجمع بين المنهجين

**اسمه :** محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن يزيد بن هاشم بن عبدالمطلب بن عبد مناف ، فهو يلتقى مع النبي في عبد مناف

**مولده :** الاغلب انه ولد بغزة سنة ١٥٠ هجرية اي في السنة التي توفى فيها الامام ابو حنيفة ، نشأ يتيماً وحفظ القرآن ، واتجه الى حفظ احاديث رسول الله بالاستماع والكتابة والتدوين والحفظ ، وحرص على فصاحته في العربية فأقام بالبادية ، مات بمصر سنة ٢٠٤ هـ ، وقد بلغ ٥٤ عاماً

### طلبه العلم وولايته :

بدأ طلب العلم على الفقهاء والمحدثين في مكة ، ثم تطلعت نفسه للأمام مالك بعد ان قرأ له الموطأ وتفقه عليه ولازمه حتى مات ، ولم يمنعه ذلك من القيام برحلات علمية ، عمل بنجران فاقام العدل ونشر لوؤه ، ولما اشتد بأس الشافعي في ولايته بنجران ، كاد له والي اليمن ، واتهمه لدى الرشيد العباسي بأنه مع العلوية في بضعة نفر ، فقتلهم الرشيد ولم ينج منهم الا الشافعي لقوة حجته وحولته هذه المحنة من الولاية الى دراسة العلم وخدمته

**شيوخه :** اخذ الفقه والحديث عن شيوخ عصره على اختلاف مناهجهم ، فتلقى فقه الامام مالك عليه ي، وفقه الاوزعي عن صاحبه ابن ابي سلمة ، وفقه الليث بن سعد عن صاحبه يحيى بن حسان ، وفقه ابي حنيفة واصحابه عن صاحبه محمد بن الحسن

**اخذه لفقه اهل الرأي :** نزل ببغداد عند محمد بن الحسن ، وقرأ كتبه فاجتمع له فقه الحجاز وفقه العراق ، اي الفقه الذي يغلب عليه النقل والذي يغلب عليه العقل ، فتصرف في ذلك حتى اصّل الاصول وقعد القواعد **جلوسه للتدريس بمكة :** لما عاد الامام من العراق الى مكة ، اخذ يلقي دروسه بالحرم المكي ، والتقى بكبار العلماء في موسم الحج والتقى الامام احمد بن حنبل ، ورأى من خلال تشعب الآراء ضرورة وضع مقاييس ثابتة يعرف بها الحق من الباطل ، فانكب على الكتاب يتعرف دلالاته والسنة يتعرف صحيحها من سقيمها وطرق الاستدلال بها وموضعها من القرآن ، وعندما انتهى من وضع اصول الاستنباط ، سافر الى العراق ثانية يحمل اليها قواعده واصوله وضوابطه ، فانهاه عليه العلماء واهل الرأي

**سبب تأليفه لكتاب " الرسالة " :** قيل ان عبدالرحمن بن مهدي التمس ان يضع له الشافعي كتابا يذكر فيه شرائط الاستدلال بالقرآن والسنة والاجماع والقياس ، فوضع الشافعي كتابه " الرسالة " **علم الشافعي ومصادره :** كان الشافعي متضلعا بكثير من العلوم ، فقد اوتي علم العربية ، وعلم الكتاب وفقه الحديث ، وضبط قواعد السنة ، وبرز في فقه الرأي والقياس

**ثناء العلماء عليه :** يقول احمد بن حنبل يروي عن النبي " ان الله يبعث لهذه الامة على رأس كل مائة سنة رجلا يقيم لها امر دينها " فكان عمر بن عبدالعزيز على رأس المائة وارجو ان يكون الشافعي على رأس المائة الاخرى



ويقول داوود بن علي الظاهري : للشافعي من الفضائل ما لم يجتمع لغيره شرف نسبه وصحة دينه ومعتقده ومعرفته بصحة الحديث وسقيمه ، وحفظ الكتاب والسنة وسيرة الخلفاء وحسن التصنيف

### أراؤه وفقهه

أولا رأيه في علم الكلام : كان يكره طريقة علم الكلام الذي اقام دعائمه المعتزلة على طريقة تخالف طريقة السلف الصالح في فهم العقائد ، وهو الذي يؤثر الاتباع من الابتداع ، لذا اثر عن الامام الشافعي النهي عن الاشتغال بعلم الكلام ، وقد طرق ابواب علم الكلام حيث تلکم بالتوحيد على مذهب السلف ورد على المعتزلة أراؤهم

ثانيا رأيه في الامامة : يعتقد ان الامامة لا بد منها ويعمل تحت ظلها المؤمن ويستمتع بها الكافر ويقاقل بها العدو ويؤخذ بها للضعيف من القوى

فقه الامام الشافعي : كان من اصحاب الامام مالك يدافع عن آرائه ، ويناهض اهل الرأي دفاعا عن فقه اهل المدينة ، الى ان اقام ببغداد وناظر اهل الرأي وجادلهم ، فخرج بمزيج من فقه اهل العراق واهل المدينة ، واتجه اتجاها جديدا في ثلاثة ادوار من حياته

### للإمام الشافعي ثلاثة اطوار من حياته :

الطور الاول : اقامته بمكة بعد مغادرته بغداد ، فاتخذ له حلقة في المسجد واتجه تفكيره الى البحث في الكليات ، يدرس تلاميذه الى طرائق الاستنباط ووسائله ويوازن بين المصادر الفقهية

الطور الثاني : عند قدوم الشافعي ببغداد سنة ٥١٩٥ هـ ، عمل على نشر اصوله في حلقات دروسه واخذ يستعرض آراء الفقهاء ويختار منها ما هو اقرب لهذه الاصول ، ويخرج منها بر أي جديد ان لم يجد منها ما يطبق على اصوله

الطور الثالث : انتقال الشافعي الى مصر ، فقد رأى في مصر ما لم يكن رآه من قبل ، فأخذ يدرس آراؤه السابقة على ضوء تجاربه اللاحقة ، فأعاد كتابة رسالته في الاصول وعدل فيها كما عدل في الفروع ، فكان له مذهب قديم قد رجع عنه ، ومذهب جديد قد اهتدى اليه

### تلاميذ الامام الشافعي : كان له تلاميذ في كل طور ومنهم

- ١- من اصحابه بمكة : ابو بكر الحميدى وابوبكر محمد بن ادريس وابو الوليد موسى بن ابى الجارود
- ٢- من اصحابه ببغداد : ابو علي الحسن الصباح الزعفرانى ، كما اخذ عنه الامام احمد بن حنبل
- ٣- من اصحابه بمصر : حرملة بن يحيى بن حرملة وابو يعقوب بن يحيى البوطى

### كتب الامام الشافعي :

١- كتاب " الام " : وهو من اهم كتب الشافعي كتبه في مصر ، ورتبه حسب ابواب الفقه ، فقد بدأ بعد البسملة بعنوان " الطهارة " ، ويستند فيه الى الدليل من الكتاب والسنة مع بيان فقهه في الدليل

٢- كتاب " الرسالة " : كان للشافعي في هذا الكتاب السابق في وضع علم اصول الفقه ، وهو الكتاب الثاني الذي يتضمن قواعد مذهبه ، وهو اول كتاب الف في علم " اصول الفقه " وفي علم " اصول الحديث " ويذكر ان كتاب الرسالة الفه الشافعي مرتين ، ولذلك فله الرسالة القديمة والرسالة الحديثة ، وقد ذهب الى الرسالة القديمة ولم يبق الا الحديثة ، والامام الشافعي لم يسمه بهذا الاسم انما يسميه " الكتاب " ، وسمى بالرسالة لارساله اياها الى عبد الرحمن بن مهدي

### شروحات كتاب الرسالة : عنى العلماء بشرح كتاب الرسالة ومنهم :

- ١- ابو بكر الصيرفي محمد بن عبد الله ، ويقال انه اعلم خلق الله بالاصول بع الشافعي ، مات سنة ٣٣٠ هـ





- ٢- ابو الوليد النيسابورى الامام الكبير حسن بن محمد احمد بن هارون القرشى الاموى ، مات سنة ٣٤٩ هـ  
 ٣- الففال الكبير الشاشى محمد بن على بن اسماعيل ، مات سنة ٣٦٥ هـ  
 ٤- ابو بكر الجوزقى النيسابورى الامام الحافظ محمد بن عبد الله الشيبانى  
 ٥- ابو محمد الجوينى الامام عبالله بن يوسف والد امام الحرمين

### اصول مذهبه :

- اوجز الامام الشافعى ادلة الاحكام لديه فى كتاب " الام " فقال العلم طبقات شتى ، الاولى: الكتاب والسنة اذا ثبتت ، ثم الثانية : فيما ليس فيه كتاب ولاسنة ، والثالثة : ان يقول بعض اصحاب النبى قولا ولا نعلم له مخالف ، والرابع : اختلاف اصحاب النبى فى ذلك ، والخامس : القياس على بعض الطبقات ، ولا يصار الى شىء غير الكتاب والسنة وهما موجودان ، وانما يؤخذ العلم من اعلى
- ١- **الكتاب والسنة** : فالشافعى يعتبر الكتاب والسنة المصدر الوحيد للشريعة ، ويقرن السنة بالكتاب كأنهما فى مرتبة واحدة ، والقرآن الكريم هو المصدر العام لهذا الدين
- ٢- **الاجماع** : يجعل الامام حجية الاجماع بعد الكتاب والسنة وقبل القياس ، والاجماع عنده : ان يجتمع علماء العصر على امر فيكون اجماعهم حجة ، ويعتبر اجماع الصحابة من الدرجة الاولى لانه دليل انهم سمعوه من الرسول ، وقد رد الامام الشافعى رأى الامام مالك فى اجماع اهل المدينة ، وانكر ان يكون ما قاله فيه مالك اجتمع عليه اهل المدينة مصدرا تشريعيًا ملزما واجب الاتباع
- ٣- **قول الصحابي** : يرى ان قول الصحابي اذا لم يعرف له مخالف يكون خيرا من رأينا انفسنا ، واذا اختلف اصحاب الرسول فى مسألة يأخذ ما هو اقرب للكتاب والسنة ، ولا يتجاوز اقولهم الى غيرها
- ٤- **القياس** : يأتى القياس عند الشافعى بعد قول الصحابي خلافا لأبى حنيفة ، ويمنع الاجتهاد بالرأى اذا لم يكن نص من كتاب او سنة يقيس عليه
- ابطاله للاستحسان** : انتقد القول بالاستحسان الذى يراه الاحناف وأبطله ، وبين ان الاستحسان لا ضابط له ، ولا مقاييس يقاس بها الحق من الباطل ، فلو جاز لكل مفت او حاكم او مجتهد ان يستحن فيما لا نص له ، لكن الامر فرطا ، ولاختلفت الاحكام فى النازلة الواحدة على حسب استحسان كل مفت
- انتشار مذهبه : انتشر مذهب الشافعى فى العراق وبلاد فارس وما وراء النهر والشام ، لكن انتشاره كان اقوى فى مصر ولم يكن لمذهب الشافعى حظ فى بلاد المغرب والاندلس ، حيث كانت الغلبة هناك للمذهب المالكي



## الوحدة الحادية عشر

### الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله

**عصره :** كانت حياته في عصر استقرت فيه الامور للدولة العباسية ، الى ان قامت الفتنة بين الامين والمأمون ، وكانت الغلبة للمأمون معتمدا على جيش فارس ، فأخذ الضعف يتسرب الى الدولة العباسية ، حيث اعتمد المعتصم ايضا على الترك من بعده ، الذين قوى نفوذهم حتى استبدوا بالامر واعتدوا على الخلفاء وانقسمت الدولة انقساماً شديداً ، وانصر الامام احمد بن حنبل الى العلم فلم ينتقد خليفة ، الا انه لم يلتزم الصمت اما بدع المعتزلة وانحرف عقائدهم عن منهج السلف الصالح ، وحذر منهم ، وقد نضج الفقه في عصر الامام احمد بن حنبل ووجد الامام ثروة فقهية عظيمة خلفها السابقون ، واتصل بالشافعي ، واتميز بمنهجه الفقهى الذى يغلب عليه طابع السنة

وفى عصره نضجت دراسة السنة ، واهتم بتحصيلها وأكب على دراستها ، فكان امام في الحديث والفقه **مولده :** ولد في ربيع الاول ١٦٤ هـ وكانت وفاته في نفس الشهر سنة ٢٤١ هـ ، نشأت أسرته بالبصرة ، ثم انتقلت الى بغداد حيث ولد الامام احمد

**نشأته :** نشأ في بغداد حاضرة العالم الاسلامى ، ومهد العلوم المختلفة الشرعية والعقلية واللغوية ، واختارت اسرة احمد له ان يتجه لخدمة الدين ، فحفظ القرآن وتزود من علوم العربية ، ولما شب وجد امامه منهج الفقه ومنهج الحديث ، فسلك طريق الفقهاء على مذهب اهل الراى ، ثم مال الى طريق المحدثين وانصرف الى الحديث ولكنه لم ينقطع عن الفقه

**أخذه للحديث ورحلته في طلبه :** اخذ الحديث من علماء الامصار في العراق والشام والحجاز ، فبدأ بالاخذ عن شيوخ الحديث في بغداد ثم رحل الى البصرة والكوفة والحجاز واليمن ، فلزم في بغداد هشيم بن بشير بعد موت هشيم تلقى الحديث من سائر شيوخ بغداد ، ثم بدأ رحلاته لتلقى الحديث حيث رحل الى البصرة خمس مرات ، والحجاز مثلها ، حيث التقى بالشافعي

عنى بتدوين ما يسمع من احاديث وأثار ، ولم يكتف بالحفظ ، فكان يحمل في رحلاته حقائب كتبه على ظهره **جلوسه للتحدث والفتوى :** لما اكتمل نضج الامام احمد جلس للتحدث والفتيا ، ولم ينصب نفسه للحديث والفتوى الى بعد بلوغه الاربعين ، فجلس للدرس والافتاء في المسجد الجامع ببغداد ، وكثر الازدحام عليه حتى قيل ان عدة الدارسين قد بلغ نحو خمسة آلاف دارس ، مما يدل على مدى مكانته **محنته :** دعا المأمون الفقهاء والمحدثين الى القول بخلق القرآن ، فأبى الامام احمد ومعه قلة من العلماء ان يوافقوه مقالته في خلق القرآن ، فكبل الامام بالحديد وحبس الى ان مات المأمون

لم تنته المحنة حيث وصى المأمون اخاه المعتصم بهذه المقالة ، فسيق الامام احمد مصفد اليه وضرب بالسياط ، واستمر حبسه ٢٨ شهرا ، ثم اطلق صراحه ، ولما استجم مما الم به واصل درسه حتى مات المعتصم جاء الواثق فأشار عليه احمد بن ابى دؤاد زعيم القول بخلق القرآن بألا يضرب الامام ، وان يكتفى بمنعه من الاجتماع والخروج للدرس ، فانقطع احمد عن الدراسة حولى ٥ سنوات الى ان مات الواثق ، ثم عاد الى الدرس مكرما عزيزا

### آثاره العلمية

**المسند :** جمع فيه الامام مارواه من احاديث دونه بأسانيدھا ، غير انه كان يكره كتابة غير السنة ، واسمر في جمع مسنده عن الثقات الذين رحل اليهم ، وكان في اوراق متفرقة ، فلما احس بدنو اجله ، جمع بنيه واملى عليهم ما كتب مجموعا ، والمسند المتداول اليوم من عبد الله بن احمد وهو الذى رتب المسند بالوضع الذى نراه



**احاديث المسند :** كان الامام يتحرى الاخذ عن الثقات ، ولكن العلماء اختلفوا فى مدى قوة احاديث المسند ، وان اتفقوا على ان فيه الصحيح والحسن والغريب والذى عليه المحققون ان المسند ليس فيه الموضوع وان كان فيه الضعيف ، فالضعيف لم تتوفر فيه شروط الرواية الصحيحة ، والموضوع هو الذى قام الدليل على الكذب فيه

### اصول مذهبه :

وفقه الامام احمد يقوم على فقه السنة ، وقد ذكر ابن القيم ان فتاوى ابن حنبل مبنية على ٥ اصول وهى :-

١- **النصوص :** كان الامام احمد اذا وجد النص من الكتاب والسنة افتى بموجبه ولا يتنقل لغيره ، ولم يقدم على الحديث الصحيح عملا ولا رأيا ولا قياسا ، ولهذا عنى بجمع النصوص ، والنصوص عند الامام وافية بأكثر احكام افعال العباد ، فقد جائت نصوص القرآن بالقواعد العامة التنتناول الكثير من الفروع والمسائل ، والسنة تتضمن المعانى الكثيرة تشما ما يحصى من المسائل

ونصوص الكتاب والسنة فى مرتبة واحدة عنده ، فإن حجية السنة ثابتة بالكتاب والسنة بيان للكتاب وحيث وجد النص فلا يلتفت لمن خالفه ولو كان من الصحابة ، ومن امثلة ذلك :

❖ لم يتفت الى خلاف عمر فى المبتوتة لحديث فاطمة التى طلقها زوجها ، حيث افتى عمر بان لها النفقة والسكنى ، وقد قال رسول الله لفاطمة ليس لك عليه نفقة ولا سكنى

❖ لم يلتفت الى قول معاذ و معاوية فى توريث المسلم من الكافر لصحة الحديث المانع للتوريث بينهما " لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم "

فكان الاخذ بالنص واهداه ما خافه من اوضح قواعد ابن حنبل واصول مذهبه فى فتواه

٢- **فتاوى الصحابة :** فكان اذا وجد لبعضهم فتوى لا يعرف له مخالف لم يعدها الى غيرها ، لانه يعتبره من باب الاجماع السكوتى ولكنه يتورع ان يسميه اجماعا

وقول الصحابي فيما لا مجال للإجتهد فيه فى منزلة الحديث المرفوع ، اما اذا كان للرأى مجال فلا يخلو من امرين ( ا ) ان يشيع وينتشر بين الصحابة ولا يظهر خلافه ، فظاهر كلام ابن حنبل انه دليل مقطوع به ويجب اتباعه وتحرم مخالفته ولم يسمه اجماعا

(ت) ان لا يشيع ولا ينتشر بين الصحابة ولا يعرف له مخالف ، فإن دل عليه بالقياس وجب العمل به

٣- **الاختيار من فتاوى الصحابة اذا اختلفوا :** يقول ابن القيم اذا اختلف الصحابة اختار الامام ابن حنبل من اقولهم ما كان اقربهم للكتاب والسنة ، ولم يخرج عن اقوالهم ، فإن لم يتبين له موافقة احد الاقوال حكى الخلاف فيها ولم يجزم بقول

٤- **الاخذ بالمرسل والحديث الضعيف :** يرى الامام قبول المراسيل مطلقا سواء من صحابي او غيره ، وهو يقدم المراسيل على القياس ، ولكنه يقدم عليه قول الصحابي اذا لم يعلم له مخالف ، حيث اعتبر الحديث المرسل من قبيل الاخبار الضعيفة ، ولكنه لم يقدمه على الصحيح ، الا انه لم يعتبره ضعيفا وانما افتى به فى حالة الضرورة

والامام كان يعمل بالحديث الضعيف ويقدمه على القياس ، ولكنه لم يجعله فى مرتبة الحديث الصحيح ، بل يشترط فى قبوله الا يوجد غيره ، وتكون مرتبته عنده بعد فتوى الصحابة ، ويشترط ايضا فى قبول الحديث الضعيف الا يكون باطلا ولا منكرا ولا فى مسنده متهم ، فيكون قريبا من الحسن

٥- **القياس :** اذا لم يكن عند الامام فى المسألة نص ولا قول الصحابة او واحد منهم ولا اثر مرسل او ضعيف ، استعمل القياس للضرورة ،



**نقل علمه وانتشار مذهبه : نشر علم الامام احمد عدد كثير من العلماء منهم :**

- ١- اكبر اولاده صالح الذى تلقى عن ابيه وعن غيره من معاصريه
- ٢- عبد الله بن احمد بن حنبل ، الذى عنى برواية الحديث عامة ومسند ابيه خاصة
- ٣- احمد بن محمد بن هانى ابو بكر الاثرم وهو من اصحاب الامام
- ٤- عبد الملك بن عبد الحميد بن مهران الميمونى وقد صحب الامام احمد فترة طويلة ونقل عنه
- ٥- احمد بن محمد بن الحجاج " ابو بكر المروزى " اخص اصحاب الامام احمد

### **تعددت الروايات فى مذهب احمد ويرجع ذلك لعدة امور منها**

- ١- ان الاجتهاد يؤدى الى هذا ، لان المجتهد قد يعدل عن رأيه ، فيأتى من ينقل عنه ويروى القولين
  - ٢- ان الامام كان يروى اقوال الصحابة احيانا وقد يختار منها ، وربما جاء الذين اخذوا عنه واستنبطوا من موقفه قولاً آخر وذكروا الاقوال جميعاً
- انتشار فقه الامام ابن حنبل :** يرى الباحثون ان مذهب الامام احمد لم ينتشر انتشار غيره من المذاهب لانه كان آخر المذاهب الاربعة وجوداً ، وان اتباعه كانوا لا يحبون الولاية ولا القضاء بخلاف غيرهم من المذاهب ومذهب الامام احمد هو المذهب السائد فى "نجد" خاصة والمملكة السعودية عامة ، وهذا ادى الى قوته وانتشاره

**مكتبة فكرة لخدمات التعليم عن بعد ( كتب - ملخصات - أسئلة )**

المدينة المنورة / حي الفيصلية - امام مركز شرطة الفيصلية

٠٥٩٩٩٣٤٩٨٨ - Email [fikralib@gmail.com](mailto:fikralib@gmail.com)



# الوحدة الثانية عشر

## الفقه من منتصف القرن الرابع الى سقوط بغداد

### اسباب الجمود الفكري والتعصب المذهبي

- ١- **الغلو في تعظيم الائمة** : غلى بعض تلاميذ كل مذهب فى تعظيم ائمتهم ، حتى قدموها على النصوص الواضحة ، واوجبوا على كل مكلف بلغ سن الرشد ان يلتزم احد المذاهب الفقهية ، وحرموا خروج المسلم على مذهبه ، او الاخذ من المذاهب الاخرى ويتعللون بعلم سقيمة ، وقد ذم الله تبارك وتعالى اهل الكتاب يردون ما جائهم من كلام الله وكلام رسله تقليدا لاحبارهم ورهبانهم
  - ٢- **طريقة التدوين والتأليف** : ويتمثل ذلك فى امرين :  
أ) **كثرة التأليف فى الفقه** : كان لاشتغال العلماء بالتدوين والتوسع فيه ، اثرا سلبيا على الاشتغال بالاجتهاد والنظر فى نصوص الكتاب والسنة ، وقد اضر ذلك بالفقه الاسلامى  
ب) **المختصرات الفقهية** : حيث عانى كل من العالم وطالب العلم فى فك رموزها وحل عبارتها ، ومن **المفاسد الناتجة عن هذه المختصرات** :
    - ❖ الاخلال بالبلاغة وصعوبة الفهم
    - ❖ افساد التعليم لأنهم يقصدون الى المدونات التى هى غايات فى العلم ويلزمون الطلبة المبتدئن بدراستها ، والطالب المبتدىء يجب ان توضع له اوائل العلوم
    - ❖ اشتغال طالب العلم والعلم بحل رموز العبارة وبيان معانيها لشدة اختصارها
    - ❖ هذه الطريقة فيها افساد للملكة العلمية وانعدامها او انها تنشأ قاصرة
    - ❖ ان الفائدة التى رجوها من الاختصرات لو تتحقق للآن
  - ٣- **ضعف الدولة الاسلامية** : اثر ضعف الدولة العباسية وتمزقها الى فى الحياة العلمية ومنها الفقه ، فان قوة الدولة تساعد على الامن والاستقرار ، وهذا يساعد على نشاط الحركة العلمية والعكس
  - ٤- **تمكين السلاطين لاتباع المذهب الذى اعتنقوه** : كان الخلفاء الراشدين وحكام الدولة الاموية وبعض حكام الدولة العباسية لا يتبنون مذهب اما بعينه ، وكانوا يعظمون اهل العلم وخاصة اهل الاجتهاد ، اما فى عصر التقليد فان الحكام فى كل زمان ومكان تبنوا مذهب من المذاهب ، ومكنوا له ونشروه وقصروا مناصب القضاء والافتاء عليه ، وبسبب ذلك انقرض الكثير من المذاهب
  - ٥- **دعوى بعض العلماء ان كل مجتهد مصيب** : وهذا القول انكره العلماء وبينوا خطأه ، وليس معنى ان المجتهد معزورا اننا لا نخطئه ، فإن المجتهد اذا كان مفتيا او قاضيا اذا خالف حكما منصوصا عليه ، فقله وفعله مردود عليه ، اما الذى ليس منصوص عليه فلا يرد باجتهاد مثله وهذا لا يعنى ان المجتهدين لا اجر لهم ، والحقيقة ان لهم الاجر والثواب سواء اخطأوا او أصابوا
- الآثار المترتبة على الجمود الفكري والتقليد المذهبي** :
- ١- **ترك الاشتغال بعلوم الاجتهاد** : لما ترك طلبة العلم فى هذا العصر علوم الاجتهاد وحصروا انفسهم فى كلام الرجال ، وانقطعوا عما ينير القلوب ويحيى العقول ، وعندما قل العلم وكثر التقليد ، نادى كثير من المقلدين بإغلاق باب الاجتهاد ، لان كثير من الجهلة تصدروا للاجتهاد وهم ليسوا اهلا لذلك فضلوا واضلوا



- ٢- **محاربة الذين يشتغلون بعلوم الاجتهاد** : لم يكتف المجتهدون بندايم لغلق باب الاجتهاد ، بل حاربوا كل من يحاول الخروج على التقليد ، واتهموهم باتهامات كثيرة منها انهم يريدون انشاء مذاهب جديدة وانهم اصحاب بدع وانهم خالفوا الاجماع ، وممن نالهم التعذيب والسجن لاشتغالهم بعلوم الاجتهاد الامام ابن تيمية
- ٣- **شيوخ المناظرات والجدل** : وهى من الآثار الخطيرة للتقليد المذهبى ، وليتها تعقد لإظهار حق وابطال باطل ، وانما كانت انتصارا لمذهب على مذهب ، وردا لأقوال الخصوم من المذاهب الاخرى حتى لو كانت حقا
- ٤- **الاختلاف والعداوة والبغضاء** : من اعظم ما اصاب الامة فى هذا العصر تفرقهم الى شيعة واحزاب ومذاهب ، وحلول العداوة والبغضاء محل المودة والمحبة بين اتباع هذا الدين ، ثم هجران بعضهم بعضا بل وسفك دماء بعضهم بعضا
- ٥- **تخطنة اصحاب العلم وغمط فضلهم** : ومن نتائج التقليد ان حمل اصحابه على مخالفة بعض اهل العلم فى اقوالهم ، وتخطنتهم فى آرائهم ، مع كونهم من اكابر العلماء وقد يكونوا من الصحابة ، وقد يكون قولهم ارجح
- ٦- **انتشار الخراب والفتن بسبب التقليد والتعصب** : وصل الخلاف بين مقلدى المذاهب الى درجة خطيرة ، فقد عادى بعضهم بعضا ، ويسعى بعضهم للكيد والاذى للبعض الآخر ، وقد تسبب ذلك فى فتن كثيرة بل والقتل
- ٧- **تضييق اصحاب المذاهب على انفسهم** : لما وقع المسلمون فى رقبة التقليد انحصر اتباع كل مذهب فى اطار مذهبه ، وهذا يضعف الفقه الاسلامى لعدم وجود مذهب كامل يحيط بجميع احكام الاسلام ، واصبح فى نظر هؤلاء ان الآراء فى المذاهب الاخرى خاطئة ، وان كل ما يقوله الامام الذى يقلده صحيح لا يحتمل الشك
- ٨- **الاشتغال بالفرضيات والمسائل المستحيلة الوقوع او التى لا يبني عليها عمل** : كان الصحابة والتابعين ينهون عن الاشتغال بهذا النوع من المسائل ، الا ان بعض ائمة المذاهب اشتغل بهذا الفقه التقديرى ، حتى ابتعدوا بالفقه فى كثير من احكامه عن الحاجة العلمية والمصالح الزمنية
- ٩- **كثرة الجهل وقلة العلم** : ادى ترك الاشتغال بالكتاب والسنة الى قلة العلم وكثرة الجهل ، فالسلف الصالح يطلقون على الكتاب والسنة وما اخذ منهما علما ، وما اخذ بالتقليد جهلا ، فإذا ذهب الذين يتقنون الكتاب والسنة ذهب العلم
- لذا فإن العلماء يشبهون المقلد بالاعمى الذى يتابع البصير فيما يخبره به من غير نظر



# الوحدة الثالثة عشرة

## التشريع من أوائل القرن العاشر إلى الآن

### تعريف التقليد لغة واصطلاحاً

**التقليد في اللغة :** هو وضع الشيء في العنق محيطاً به

**تعريف التقليد اصطلاحاً :** اختلفت عبارات الاصوليين في تعريف التقليد :

عرفه الأمدى بأنه : العمل بقول الغير من غير حجة ملزمة

وعرفه ابن قدامة بأنه : قبول قول الغير من غير حجة

**وجه الارتباط بين المعنى اللغوي والاصطلاحى :**

التقليد في معناه اللغوي فيه تحمل الاشياء الحسية ، وفي معناه الاصطلاحى فيه تحمل الاشياء المعنوية

وجه جعل التقليد كالقلادة في عنق المجتهد : انه بتقليده له كأنه طوقه مافى ذلك الحكم من تبعة وجعلها في عنقه

**الفرق بين التقليد والاتباع :**

**التقليد :** هو ان تأخذ او تعمل بقول او عمل لغيرك لم يوجبه الدليل عليك ولم يجزه لك ، كأخذ العمى او المجتهد عن العامى

**والاتباع :** هو ان تأخذ او تعمل بقول او عمل أوجبه الدليل عليك ، كأن تأخذ بما جاء فى القرآن او عن النبى

فالتقليد والاتباع يتفقان فى ان كل منهما اخذ وعمل بقول الغير ، ويفترقان فى ان التقليد اخذ وعمل بغير حجة

ودليل ، والاتباع اخذ وعمل بالحجة والدليل

### اسباب التقليد وانتشاره

١- احترام المرء لأبائه ومربيه

٢- اعتقاد عظمة اسلافه من رجال الدين : ولذ كان المشركون يعظمون اسلافهم ، ولهذا انكروا على النبى خروجه على دين آبائهم واجدادهم

قال ابن الجوزى : ان ابليس دخل على هذه الامة فى عقائدها من طريقتين احدهما التقليد للأباء والاسلاف

٣- الحذر من انكار الناس المختصين به واعتراضهم عليه اذا حاول ان يخرج عما هم عليه ، فابو طالب لم يمنعه من دخول الاسلام الا ملامة الناس والحذر من مسبتهم وهو مستيقن ان دين محمد خير دين

### يقظة الشعور الاسلامى ومحاولات التجديد فى الفقه

كان تطبيق القوانين الوضعية فى البلاد الاسلامية بلاء لم تقابله الشعوب المسلمة بالانقياد ، وما فتئت تعبر عن سخطها ورغبتها الاكيدة فى تحكيم الشريعة الاسلامية من وقت لآخر ، وقد ظهر هذا فى صور مختلفة كالحركات الاصلاحية والجهود الجماعية والفردية لتنظيم الفقه والدعوة الى مجتمع فقهى والى موسوعة فقه اسلامية

**الحركات الاصلاحية :** قامت حركات اسلامية عديدة قام بها رجال مصلحون ، تركزت الدعوة فيها الى المطالبة بالعودة الى شريعة الاسلام وعقيدته ، واختلفت هذه الحركات فى طابعها ، وركز كل منها على ناحية خاصة كالعقيدة او السلوك او الحرية السياسية او تحكيم الاسلام فى شئون الحياة ، وفى طليعة هذه الحركات : حركة الشيخ محمد بن عبد الوهاب ، حركة جمال الدين الافغانى ، حركة الشهيد حسن البنا " الاخوان



المسلمون " ، اهتمت حركة الاخوان بالدعوة الى تحكيم الشريعة الاسلامية ، وجددت المفاهيم الاسلامية : عقيدة وعبادة وخلقاً وقضاء ، كان صمودها اما التغريب والحكم بما انزل الله مصدر محن لها حتى الآن **نظرة على الجهود الفردية والجماعية للنهوض والتجديد :**

**اولا الجهود الفردية :** عندما تسرب القانون الوضعي للعالم الاسلامي احس المخلصون بضرورة تنظيم الفقه والتجديد في صياغته ، لان الترتيب الفنى فى القانون الوضعي يجعل الحصول على الحكم سهلا ميسورا ، لذا بدأت محاولات هذا التنظيم لصياغة الفقه منذ فترة طويلة فكان من اهمها:

١- **مجلة الاحكام العدلية :** احست الدولة الاسلامية بخطر القوانين الوضعية ، الذى يهددهم فى عرضه الجذاب ، فشكلة لجنة من فقهاء البارزين وعهدت اليهم بتنظيم احكام العلاقات المدنية فى الفقه الاسلامي ، وصدر هذا التنظيم باسم " المجلة " ، ومن اهم ما تناولته **المجلة :**

✓ مقدمة فى تعريف علم الفقه وتقسيمه وفى بيان القواعد الفقهية

✓ ابواب المعاملات المختلفة لكل كنها كتاب ، وفى مقدمة كل باب الاصطلاحات الفقهية المتعلقة به

✓ اشتملت على ١٦ كتابا

✓ رتبت احكامها فى صورة مواد مختصرة يقتصر الحكم فيها على رأى واحد

✓ بلغ مجموع موادها ١٨٥١ مادة

✓ صدرت الارادة السنوية بتطبيقها من ٢٦ شعبان سنة ١٢٩٣ هـ

✓ العلماء الذين اشتركوا فى صياغتها ثمانية

٢- **مرشد الحيران لمعرفة احوال الانسان :** قام الفقيه محمد قدرى باشا بصياغة ٣ كتب على المذهب الحنفى احداها فى الاحوال الشخصية ، وثانيها فى الوقف ، وثالثها فى احكام المعاملات ، وسمى هذا " مرشد الحيران لمعرفة احوال الانسان "

٣- **التشريع الجنائى فى الاسلام :** قام باخراجه الاستاذ " عبد القادر عودة " احد رجال الاخوان المسلمين حيث كان يشتغل بالقضاء وهو كتاب فى جزئين : الاول : فى القسم العام ، والثانى : فى القسم الخاص **ثانيا: الجهود الجماعية :** تمثلت الجهود الجماعية فيما يلى :

١- **مجمع البحوث الاسلامية :** انشئ هذا المجمع فى الازهر وهو يضم عدة لجان : لجنة القرآن والسنة ، لجنة البحوث الفقهية ، لجنة احياء التراث الاسلامي ، لجان الدراسات الاجتماعية ، حيث قامت لجنة البحوث الفقهية بتقنين الشريعة الاسلامية على المذاهب الاربعة ، كما يقوم المجمع ببحث القضايا التى تهم العالم الاسلامي ، وتمثلت اهداف هذا المجمع فيما يلى :

❖ البحث العميق فى الفروع المختلفة فى الدراسات الاسلامية

❖ العمل على تجديد القافة الاسلامية وتجديدها من الفضول والشوائب

❖ توسيع نطاق العلم بالاسلام والقافة الاسلامية لكل مستوى وكل بيئة

❖ تحقيق التراث الاسلامي ونشره

❖ بيان الرأى فيما يجد من مشكلات مذهبية او اجتماعية او اقتصادية

❖ تتبع ما ينشر عن الاسلام والتراث الاسلامي من بحوث ودراسلت فى الداخل والخارج

٢- **مجمع الفقه الاسلامي لرابطة العالم الاسلامي :** بدأت فكرته عندما نادى المملكة السعودية بإنشاء مجمع فقهي اسلامي يضم نخبة من فقهاء الشريعة فى العالم ، لدراسة المسائل المستجدة ، وحل المشكلات التى يعانىها المسلمون فى انحاء المعمورة **ومن اهداف هذا المجمع :**





❖ معرفة رأى الشريعة وحكمها فى بعض المذاهب التى ظهرت ، مثل الماسونية والشيوعية وحكم الشريعة  
فيمن ينتمى لهذه المذاهب

❖ مناقشة حكام الدول العربية والاسلامية بتطبيق الشريعة الاسلامية

٣- هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية : وهى هيئة علمية تتكون من كبار العلماء فى المملكة العربية  
السعودية المتخصصين فى الشريعة الاسلامية وهى اكبر هيئة علمية دينية فى المملكة  
**تختص هيئة كبار العلماء بالامور الآتية :**

- ما يطلب ولى الامر بحثه وابداء الرأى فيه مستندا الى الادلة الشرعية
  - ما يوصى مجلس الهيئة ببحثه او امينها او مفتى المملكة او من اللجنة المتفرعة من الهيئة
  - تكوين لجنة دائمة للبحوث العلمية والافتاء تكون مهمتها :
- ❖ اعداد البحوث اللازمة التى تطلبها الهيئة فى الموضوعات المعروضة عليها لتستطيع الهيئة اتخاذ القرار  
المناسب

❖ الاجابة على اسئلة المستفتين فى الشئون الفردية فى العقائد والعبادات والمعاملات الشخصية

❖ توجيه الباحثين الذين يعملون فى ادرارة البحوث لاعداد بعض البحوث التى تكلفهم بها

٤- مجموعة الفقه الاسلامى : والحاجة الى مجموعة الفقه الاسلامى لعدة اعتبارات :

١- الحاجة الى الموسوعة على الصعيد الاسلامى : لتيسير معرفة الاحكام الفقهية فى امهات الكتب ، حيث ان  
الممارسين لهذه الكتب هو الذين يفهمون اسلوبها ويدركون احكامها وهم قلة  
ونستطيع ان نجمل ما يجده الباحث فى امهات الكتب من صعوبات ومنها :

أ) يجد الباحث صعوبة فى البحث عن الحكم الجزئى : لأن فهارس هذه الكتب مجملة تكتفى بذكر الابواب  
ورؤوس الموضوعات ، والموضوع الواحد قد يشتمل على مئات الاحكام الجزئية التى لم ترد فى الفهرس  
ب) يجد الباحث فى الكتب الكبيرة صعوبة فى الفهم: فإن اكثرها شروح وحواشى على متون ومختصرات ،  
حيث كان اصحاب الحواشى يكتبون ببيان اول الجملة التى يريدون الكلام عنها اول الشرح ، وينصرفون  
الى شرحه او التعليق عليه دون ربط بالمتن  
ت) يجد الباحث صعوبة فى فهم الرموز والمصطلحات ، حيث تشير لكلمات مختزلة لاسماء المراجع  
والمؤلفين

ث) قد تكون صعوبة ادراك المراد من الصطلحات ناشئة من اختلاف مدلولها عند لمذاهب ، فإن لم يكن  
القارىء على امام بها خطأ فى فهم الحكم نفسه

ج) معظم الناشرين لهذه الكتب يجمعون عدة كتب فى كتاب واحد ، يوضع واحد منها او اكثر داخل الاطار ،  
وتوضح الكتب الاخرى فى الحواشى خاج الاطار ، ويفصل بينها خط ، وهذا يجعل الباحث فى حيرة امام  
ثلاثة كتب او اكثر فى صفحة واحدة

ح) يجد الباحث فى بعض هذه الكتب الآراء الفقهية الكثيرة التى نقلها المؤلف دون ان يعزو رأيا الى صاحبه  
ومصدره ، حتى يتيح للقارىء استئناف النظر فيها من خلال مراجعها الاصلية

خ) ان كثيرا من المؤلفين فى الفقه من اصحاب المذاهب ، لا يعنون بذكر الدليل من الكتاب والسنة ، وان  
ذكروا شيئا من الاستلال بالسنة ، واوردوه دون تمحيص تعرف منه درجته ، ايجمع شروط الصحة ام لا؟  
بل ان بعضهم يورد الاخبار الموضوعات التى لا اصل لها

وهذه اهم الصعوبات التى يواجهها الباحث فى امهات الكتب مالم يكن ممارسا لها متخصصا فيها



## ٢- الحاجة الى الموسوعة على الصعيد العالمي : ويتمثل بعدة امور :

(أ) اتسعت الامور اتساعا كبيرا ، وتشعبت فيها الآراء والاتجاهات ، فلم يعد كافيا فى اى فرع من هذه العلوم ان تقرأ فيها كتابا واحدا حتى تلم بأطرافه الماما موضوعيا ليس من السهل الحصول على كل ما كتب فى موضوع ما ، فإن علاج الموضوعات العلمية اصبحت مجالاته متعددة ، وليس من السهل على الباحث إذا تيسر له جميع ما كتب فى الموضوع ان يقرأ كل ما كتب يسر التأليف فى العصر الحديث سبل البحث ، بالفهرسة بأنواعها واساليبها المختلفة ، فاستخدم العلم الآلة فى خدمة الانسان ، فوفر له الجهد والوقت

لذا كانت الحاجة الى موسوعة فقهية تستخرج الاحكام من بطون امهات الكتب وتعرضها بأسلوب ميسر للفهم (ب) كثر فى الوقت الحاضر الاهتمام بالدراسات القانونية المقارنة ، لاختيار الاصلح منها وتوحيدها بين دول العالم كله ، فقد تأسست اللجنة الدولية للقانون المقارن وهى تقوم بإعداد موسوعة دولية للقانون المقارن ، وهناك مجامع دولية للقانون فى كثير من الدول الاوربية تسعى لهذا الغرض هذه اللجان والمجامع تعترف بأهمية احكام الفقه الاسلامى ، وتتعلل بعجزها عن الاستفادة منها لصعوبة اسلوبها ، فإذا تحقق مشروع موسوعة الفقه الاسلامى ، وترجم الى اللغات الاجنبية ، زالت العلة

## مشاريع موسوعة الفقه الإسلامى

اولا : مشروع كلية الشريعة بجامعة دمشق : يعد مشروع موسوعة الفقه الاسلامى ثمرة من ثمار كلية الشريعة ، حيث صدر به مرسوم جمهورى رقم ١٧١١ ، بتاريخ ١٩٥٦/٥/٣ م  
منهج الموسوعة :

١- غاية الموسوعة : جمع التراث الفقهي المبعثر فى كتب الفقه الاسلامى جمعا مرتبا ميسرا  
٢- المذاهب : ترتب على هذه الغاية ان تكون الموسوعة حاوية على كل المذاهب والآراء فى الفقه الاسلامى وخوفا من التكرار اتخذت الموسوعة المذهب الحنفى اساسا لعرض الموضوع ، ثم تذكر وجوه الخلاف بين هذا المذهب والمذاهب الاخرى  
طريقة الموسوعة وترتيبها

(أ) فضلت اللجنة ترتيب الموسوعة حسب الحروف الهجائية  
(ب) ترد كل مادة تحت الحرف الاول لها

(ت) العبرة من تحديد الحرف الاول من الكلمة ، بالكلمة الفقهية نفسها لا اصولها المجردة ولا بالمصدر  
(ث) يحال عقب البحث الى المواد المتشابهة او المشتركة او المختصرة  
تقسيم الموضوعات : تنقسم الموضوعات الى ٣ اقسام :

(أ) موضوعات شاملة : كالبيع  
(ب) موضوعات مستقلة : كالخيار  
(ت) موضوعات احالة : وهى التى تدخل فى الموضوعات الشاملة او المستقلة ، ولكن يجب ايرادها تحت حرفها ، ثم الاحالة الى مواضعها

ثانيا : مشروع المجلس الاعلى للشئون الاسلامية بالقاهرة : بعد قيام الوحدة بين مصر وسوريا صدر القرار الجمهورى رقم ١٥٣٦ سنة ١٩٥٩ م لعمل مشروع الموسوعة الفقهية ، ثم صدر قرار وزارى بتشكيل لجنة من العلماء المصريين والسوريين ، وكان خطة اللجنة فى هذا العمل تتمثل فى الآتى :  
(أ) ان تكون الموسوعة مدونة ، ترتب موادها ترتيب حروف المعجم ، مراعى اول الكلمة والحروف التالية لها



ب) ان تكون اسماء ابواب الفقه مواد مستقلة " مصطلحات " توضع فى ترتيبها الهجائى ، اما ما عدا ذلك فيتبع بشأنه لجنة المراجعة ثم اللجنة العامة

ت) ان تكون الموسوعة جامعة لأحكام المذاهب الفقهية الثمانية

ث) ان يكون ايراد ادلة الاحكام فى الاعتدال

ج) ان تتناول الموسوعة مسائل اصوات الفقه والقواعد الفقهية ، لارتباطها بالحكام الفقهية

ان وظيفة الموسوعة جمع الاحكام الفقهية وترتيبها ونقلها فى دقة وامانة فى عبارات سهلة ، دون تفرقة بين المعمول بيه وغير المعمول به الآن ، صدر من الموسوعة حتى الآن ١٤ جزء فقط

**ثالثا : مشروع " جمعية الدراسات الاسلامية " بالقاهرة :** فكرت الجمعية ان تقوم بعمل مدونة للفقه الاسلامى ، تجمع فيها احكام المذاهب الثمانية فى كل باب فقهي ، فكونت لهذه المدونة لجنة من القضاة واساتذة الجامعة اخذوا يجمعون النصوص من الكتب الفقهية الاصلية ويضعونها مواضعها ، ولكثرة النفقات استبدلت المدونة بموسوعة فقهية حسب الحروف الهجائية ، وقد روعى فى الموسوعة ان تكون جامعة للتراث الاسلامى فى الفقه ، وفق المذاهب الفقهية الثمانية ويراعى فيها ما هو متفق عليه اولا ، اما ما هو موضع خلاف فيذكر المذهب الذى عليه الاكثر ثم الآراء التى تخالفه ومنشأ الخلاف

اعتبرت اللجنة اصول الفقه جزءا من الثروة الفقهية ، فضمته فى الموسوعة يذكر كل موضوع تحت مصطلحه

**رابعا : مشروع وزارة الاوقاف والشئون الاسلامية بالكويت :** قامت وزارة الاوقاف والشئون الاسلامية بالكويت بعمل مشروع موسوعة الفقه الاسلامى ، واستدعت " مصطفى الزرقا " خبيرها لها

وقد استكتب خبير الموسوعة عدد من رجال الفقه فى بعض الموضوعات الفقهية على ان يكون البحث متداولاً لثمانية مذاهب ( الحنفى والمالكي والشافعى والحنبلى و والظاهرى والزيدى والشيعى الامامى والاباضى ) ونشرت طبعة تمهيدية لثلاثة نماذج الا انه بعد ذلك توقف سنة ١٩٧٢ م

ومنذ فترة استأنفت وزارة الاوقاف والشئون الاسلامية بالكويت نشاطها بالموسوعة ، واخذت فى ترتيب الموضوعات حسب الحروف الابجدية واصدرت الجزء الاول فى طبعته الاولى ١٩٨٠ م

نتمنى التوفيق للجميع ،،،

